مصر المعاصرة

مجلة ربع سنوية

تصدرها

جمعية الاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع

اكتوبر سنة ١٩٥٣
السنة الرابعة والاربعون
العدد ٢٧٤
القاهرة

جمعية الاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع

تأسست الجمعية سنة ١٩٠٩ لتنمية الاهتمام بالدراسات والابحاث العلمية فى شئون الاقتصاد والاحصاء والتشريع • وتحقيقا لهذا الغرض تصدر الجمعية مجلة «مصر المعاصرة» أربع مرات فى العام مليئة بشتى المقالات فى تلك الشئون ، كما تنظم اجتماعات عامة تعالج فيها مختلف المشاكل الاقتصادية والاحصائية والتشريعية ذات الاهمية البارزة من الناحيتين النظرية والتطبيقية وتيسر سبل الاطلاع على أحدث المؤلفات المصرية والعالمية فى مكتبتها الحافلة باهم تلك المؤلفات •

مجلس الادارة

حضرات :

الرئيس : عبد الحميد بدوى (قاض بمحكمة العدل الدولية)

نائب الرئيس : كامل مرسى (وزير سابق)

السكرتير العام : حلمى بهجت بدوى (وزير التجارة والصناعة)

أمين الصندوق : عبد الحكيم الرفاعى (رئيس مجلس ادارة البنك العقارى الزراعى المصرى)

الاعضاء :

حضرات :

ابراهيم بيومى مدكور	(وزير سابق)
احمد عبود	(رئيس مجلس ادارة شركة السكر والتكرير المصرية)
احمد كامل	(وزير سابق)
حافظ عفيفى	(وزير سابق)
صادق حنين	(رئيس مجلس ادارة شركة المياه)
على الشمسى	(رئيس مجلس ادارة البنك الأهلى)
محمود شكرى	(وزير سابق)
محمد امين فكرى	(محافظ البنك الاهلى المصرى)
سيزوستريس سيداروس	(وزير مفوض سابق)
ا• ج• بوايبه	(مدير معهد الدراسات العليا الفرنسية بالقطر المصرى)
الكونت ج• ب• دى جرايى	(مدير عام شركة قنال السويس العالمية)
عبد الرزاق احمد السنهورى	(رئيس مجلس الدولة)
م• جاكيه	(محام استشارى)
حسن مختار رسمى	(وكيل وزارة المالية سابقا)
حسين فهمى	(رئيس مجلس الانتاج القومى)
سنى اللقانى	(وكيل ديوان المحاسبة سابقا)
زكى عبد المتعال	(وزير سابق)
السير ا• كين بويد	(رئيس مجلس ادارة شركة صباغى البيضا)
م• فانسينو	(رئيس مجلس ادارة البنك العقارى المصرى)
السكرتير : **ا• ج• ليفى**	(مدير مصلحة الاحصاء سابقا)

المراجعان : اسكندر ا• دوس وبول ديانجيه

مصر المعاصرة

(السنة الرابعة والأربعون — العدد ٢٧٤ — أكتوبر ١٩٥٣)

الثمن ٤٠ قرشا

المطبعة العالمية
١٦ شارع ضريح سعد بالقاهرة

اعضاء الجمعية

أعضاء الجمعية فئتان : أعضاء مشتركون يدفعون رسم اشتراك قدره مائة وخمسون قرشاً صاغاً سنوياً ، وأعضاء مؤيدون يؤدون اشتراكا قدره عشرة جنيهات على الأقل سنوياً .

ويقدم طلب العضوية مصحوباً بتزكية واحد على الأقل من أعضاء الجمعية ، ومتى وافق عليه مجلس الإدارة ، يكسب الطالب صفة العضوية ومزاياها بما فى ذلك تلقى مجلة مصر المعاصرة دون مقابل .

وعدد أعضاء الجمعية فى الوقت الحاضر يناهز ستمائة عضواً .

الاشتراك فى المجلة

رسم الاشتراك السنوى فى المجلة مائة وخمسون قرشاً صاغاً فى مصر والسودان وأربعة وثلاثون شلناً للبلاد الأخرى المنضمة إلى اتحاد البريد العالمى .

ولا يحق للعضو أو المشترك الذى لا يتسلم عدداً من المجلة ولا يطالب به ، قبل ظهور العدد اللاحق ، أن يتلقى العدد المتاخر إلا مقابل أداء ثمنه .

ثمن العدد لغير الأعضاء والمشتركين أربعون قرشاً صاغاً فى مصر والسودان ، وثمان شلنات فى البلاد الأخرى المنضمة إلى اتحاد البريد العالمى .

لا تسأل الجمعية عن الآراء التى تنشرها مجلتها « مصر المعاصرة » .

ولا يباح نقل أو ترجمة أية مقالة منشورة فى هذه المجلة بغير إذن سابق من الجمعية .

وكل مقال يرسل إلى المجلة للنشر يصبح ملكا للجمعية .

المرجو إرسال طلبات الانضمام والاشتراكات والاستعلامات إلى سكرتارية الجمعية صندوق بريد رقم ٧٣٢ .

مقر الجمعية ١٦ شارع الملكة بالقاهرة — تليفون ٥٢٧٩٧

الفهرس

باللغة العربية

رقم الصفحة

الدكتور عبد الرازق محمد حسن : المثالية والمادية فى التحليل اقتصادى ... ... ١ — ٢٢

السيد عبد الحميد الدالى : نسبة المواليد واتجاهات الخصوبة فى مصر ... ... ٢٣ — ٣٥

تشريعات اقتصادية ومالية ... ... ٣٧ — ٧٢

باللغات الأجنبية

السيد عبد الحميد الدالى : نسبة المواليد واتجاهات الخصوبة فى مصر ... ... ١ — ١٢

الدكتور عبد الحميد حمدى : التاريخ السياسى والاقتصادى لتنسيق الوحدة العربية — أسباب إخفاقها ونجاحها ... ... ١٣ — ١٩

ا . ر . عبد المجيد : الاقتصاد الكينيزى مرة أخرى ... ... ٢١ — ٢٨

موريس ساكس : الملكية الزراعية فى مصر قبل الإصلاح الزراعى وبعده ... ٢٩ — ٣٧

عرض الكتب والمجلات : م . لوبيد — المسائل الاقتصادية والاجتماعية الناتجة عن الإصلاح الزراعى — بقلم الدكتور ا . ل . ... ٣٩ — ٤٣

الكتب الحديثة ٤٥

المقالات الرئيسية فى المجلات المصرية والأجنبية ... ... ٤٧ — ٥٩

جداول إحصائية ... ... ٦١ — ٨٥

مصر المعاصرة - السنة ٤٤ ، العدد ٤٢٧ ، أكتوبر ١٩٥٣

المثالية والمادية فى التحليل الاقتصادى

الدكتور عبد الرازق محمد حسن

مدرس الاقتصاد بكلية التجارة — جامعة القاهرة

مقـــدمة

نقابل فى معترك حياتنا الاقتصادية والاجتماعيـة والسياسية كثيراً من المشاكل التى يفسرها كل منا تبعاً لدرجـة تصوره لعلاقات السببية بين مختلف الأشياء . فحدوث أزمة أو وجود توتر بين طبقات المجتمع أو قيام اختلاف للسيطرة على جهاز الحكم كلها مسائل تعرض لنا من وقت إلى آخر حتى كدنا نتصورها مسائل طبيعية من صميم مجتمعنا البشرى . ولم يمنعنا هـذا التصور من محاولة تفهم أسباب هذه المشاكل وإدلاء كل منا برأى فيها مهما كانت درجة ثقافته وعلمه لأن الكل يحس أنها مسائل مرتبطة به وتكون جزءاً منه أو يكون هو جزءاً منها .

وإذا نحينا تفاسير العامة التى تختلط فيها العناصر الغيبية (الميتافيزيقية) بالعناصر المادية فى شكل مضطرب نلمس تباينا بين العلماء فى تكييف تلك المشاكل شكلا وموضوعا ، كماً وكيفاً ، إلى درجة تصور معها أحد ساسة الغرب أن الاختلاف بين الاقتصاديين من الكبر بدرجة تجعل من الصعب اتفاق اثنين منهم لو جمعوا جميعاً فى صعيد ضيق . ولكن هذه النظرة سطحية إلى حد كبير لأن الاختلاف إنما يرجع إلى أصول محـدودة يمكن إدراكها لو حللنا تلك الاتجاهات ، أو بمعنى آخر لو أدركنا الطريقـة التى اتبعها الباحث فى الوصول إلى تفسيره للمشكلة وبالتالى وصفه لوسيلة الخروج منها . وسنحاول هنا أن ندرس الأسس العلمية التى تدعو إلى اختلاف الاقتصاديين فى تفسيرهم لما يعرض لهم من مسائل .

يرى البعض أن علة الخلاف إنما ترجع إلى اتباع بعض الاقتصاديين للطريقة الاستنباطية التى تقوم على التحليـل المنطقى المجرد واعتماد الآخرين على الطريقة الاستقرائية التي تستند إلى واقع الحياة متخذة من التاريخ والاحصاء والتحقيق المفرد

أساساً لها لإدراك الحقائق الاقتصادية . ولكن هذا التقسيم سطحى جامد ، لأن الذى يأخذ بالطريقة المجردة لا يمكنه أن يفر من استعمال الكثير من الفروض التى يستمدها وعيه من التاريخ والإحصاء ، والذى يأخذ بالطريقة الواقعية لا بد له من تصور منطقى لعلاقة الأشياء ببعضها لتأخذ شكلها التاريخى وتحتل مكانها الإحصائى .

والاختلاف الجدى فى البحث الاقتصادى إنما يستند أساساً على اختلاف فلسفى فى تفسير علاقات الأشياء بعضها بالبعض الآخر ، وفيما إذا كانت هذه العلاقات ثابتة أبدية لأنها من وحى قوة عليا ، أو أن هذه العلاقات دائمة التغير لأنها نتيجة تطور مستمر فى كميات الأشياء وكيفيتها . هناك إذاً نظريتان متعارضتان لتفسير العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بل والسياسية تستند الأولى على أسس « غيبية » لا مادية ، وتعتمد الثانية على تحليل للتطور المادى لعلاقات الأفراد فى المجتمع ، وتعرف الطريقة الأولى بالنظرية المثالية والثانية بالمادية . والاختلاف بين النظريتين ليس اختلافا فلسفياً لا يعدو قاعات الدرس والعلم ، ولكنه اختلاف يرمى إلى تشكيل المجتمع البشرى بشكل ما ، وتكييف العلاقات المادية بين أفراده بطريقة معينة . ولما كانت كلتا النظريتين تقوم على أسس فلسفية متباينة لتفسير الكون والحياة ومعنى التطور لم يكن من الغريب أن نجد الصراع بينهما قد تعدى دائرة العلوم الاجتماعية إلى العلوم الطبيعية .

ويدخل فى عداد المثاليين أنصار المذهب الفردى أو الحر وكذلك الذين يوافقون على تدخل الدولة فى حدود الأوضاع الاجتماعية والسياسية القائمة لا فرق فى ذلك بين آدم سميث وريكاردو ومارشال وليست وكينز وهانسن . فكل ما بينهم من اختلاف إن هو إلا اختلاف نسبى وليس نوعى كما سنرى فيما يلى ، أما الماديون فهم أصحاب المدرستين الاشتراكية والشيوعية كلاسال ، وسان سيمون وبلكانوف وديبوران وماركس وانجلز ولن . وهناك من الكتاب من هم لا إلى هؤلاء ولا هؤلاء يدركون التناقض فى المذهب المثالى فلا يأخذون به ، ولكنهم إذ يتجهون إلى المذهب المعارض تجدهم لا يقوون على التخلص من رواسب المذهب الأول ويتسمون بأسماء مختلفة كالاشتراكيين الديمقراطيين والاشتراكيين التعاونيين والعمال أمثال ليموزان ، وميزباخ وبرودون .

ولفهم كل من النظريتين — المثالية والمادية — لا بد لنا من الرجوع إلى الأسس الفلسفية التى ترتكز عليها كل منهما ومدى إدراكهما لما يجول فى المجتمع البشرى وتفسيرهما لما حدث فى الماضى . وتصويرهما لما يمكن أن يحدث فى المستقبل ولسنا فى حاجة هنا إلى الرجوع إلى مثالية أفلاطون ولا مادية الابيقوريين لنتعرف عندها كنه الاختلاف لأن الحياة الآن أكثر تعقيداً مما كانت فى أيامهم فضلا عن أن الاكتشافات العلمية الحديثة قد وضعت حداً للكثير مما كان موضعاً للتخمين والتصور .

هذا إلى أن الصراع الجدى بين الفلسفتين لم يأخذ شكله الواضح إلا منذ الثورة الصناعية التى فككت عرى الكثير من الروابط والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القديمة .

الفلسفة المثالية

إذا رجعنا إلى « بركلى » وهو من أهم عمد الفلسفة المثالية الحديثة نجده يعطينا فكرة واضحة عنها فى كتابه « دراسة لأصول المعرفة البشرية » الذى صدر سنة ١٧١٠ . ينكر « بركلى » فى كتابه وجود المادة أصلا ويرى أن المعرفة البشرية مستمدة إما من أفكار انطبعت على الحواس أو أدركت عن طريق التأمل فى عواطفنا وحركات عقولنا ، وإما أفكار تكونت عن طريق الذاكرة والخيال ، فعن طريق الحواس تتكون للفرد أفكاره عن الأشياء ومدلولاتها ، وتجميع الفكر لمختلف العناصر هو الذى يمكن له من إدراك المادة نفسها (١). فالمادة إذاً ليس لها وجود إلا حيث يوجد عقل يدركها . وإذا نحن سلمنا بوجود مادة فى ذاتها بعيدة أو مستقلة عنا ، فانها لا يمكن أن تبعث فينا فكراً لاختلاف الجوهر لأن المادة شىء محسوس والفكرة خيال وروح .

وإذا كان العقل مستقلا عن المادة أو خالفاً لها عن طريق تعبيره عنها ، ففيه القدرة إذاً على أن ينتج أفكار مستقلة عنه ليس لها وجود فعلى أو ذاتى . فالعقل

(١) Berkeley, G. Treatise Concerning the Principles of Human Knowledge, Vol. I.

إذاً هو العامل المؤثر فيما حوله ، وليس وليد الأشياء التى تحيط به . وهو بمكانه الرفيع من الجسم فى مقدوره التمييز بين الخير والشر والنافع وغير النافع غير متأثر فى تمييزه بحدود مادية زمانية كانت أو مكانيـــة لأنه يدركها عن طريق تجاوبه مع مصدرها المطلق .

ولـكن إذا كانت هناك عقول فردية ذات اسـتقلال ذاتى فمن المنتظر أن نجد تفاوتاً فى تقديرها وإدراكها للأشياء ؟ بل من الممكن أن نجد تناقضاً فى تصورها للأشياء ؟ ولـكن بركلى يثب ليؤكد أن ذلك العقل الفردى قاصر الامكانيات وأن هناك فوقه عقل مطلق ذا قدرة موجهة لانهائية تحول بينه وبين الانحراف فى التقدير وذلك عن طريق مجموعة الأفكار العامة التى يؤلفها وينسقها فى سلسلة منتظمة من التتابع أو مانسميه « بقوانين الطبيعة » فهناك إذاً ملاءمة بين الفكر الفردى والفكر المطلق ، وهناك اتساق بين الفكر الخاص والفكر العام .

استند الاقتصاديون الأحرار فى القرنين الماضيين على هـذه الأسس « الغيبية » (الميتافيزيقية) لتبرير نظرتهم إلى الفرد والمجتمع ودور كل فى الجهاز الاقتصادى والاجتماعى والسياسى . فالفرد هو أساس المجتمع ، ومصلحة الأول هى مصلحة الثانى لأن المجتمع إن هو فى النهـــاية إلا حاصل جمع الأفراد ، ومجموع رغبات الأفراد المنفصلين هى مجموع رغبات المجتمع الذى يضمهم كما يذكر « بنتام » (١) . فترك الفرد حر التصرف فى أموره الاقتصادية يؤدى إلى حصوله على أكبر قدر من السعادة التى يهدف أساساً اليها (٢) ، والتى تمثل فى مجموعها سعادة المجتمع . وليس هناك ما يخشى منه فينحرف الفرد ويعمل على الإساءة للمجتمع لأنه إن فعل فسيسىء إلى نفسه فى النهاية كما يرى « آدم سميث »(٣) ، وهو أمر مخالف لتركيبه الطبيعى . وهذه الخيرية فى الفرد ، والاتساق بين مصلحته ومصلحة المجتمع حوله ليست مسألة ذاتية فحسب ، ولـكنها أيضاً منبعثة من وحى سلطة أعلى هى العقل المطلق الموجه

(١) Bentham, J.: A Fragment on Government, p. 126.

(٢) Mill, J.S. : Utilitarianism, Liberty & Representative Government, p. 6.

(٣) Smith, A. : Essays, p. 2.

للصالح عن طريق إرادى شعورى أو لاإرادى .

هذه الدوافع الذاتية ، والتوجيهات السامية العليا هى التى تجعل المجتمع دائماً فى حالة توازن . فليس هناك داع إذاً للحد من حرية الفرد فى العمل والإنتاج والتبادل، واختلاف الأفراد فى درجة النشاط أو نوع العمل يجب ألا يثير شيئاً من التساؤل لأنه اختلاف مظهرى يهدف فى النهاية إلى التعاون ، فالفرد لايعمل لنفسه أى أنه لايباشر عمليات الإنتاج لكى يقوم باستهلاكها ولكنه ينتج للجماعة أو « للسوق » كما أن « السوق » يمده بمختلف الأشياء الأخرى التى يحتاج اليها (١) . فالحد من الحرية الاقتصادية للأفراد فضلا عما فيها من إهدار للارادة الحرة لا ينتج عنها إلا عرقلة تحول بين المجتمع وحصوله على الحد الأقصى من الرفاهة .

أما الدوافع الذاتية فهى منبعثة من غرائز تعبر فى ذاتها عن مستلزمات الأفراد ، كحب الذات والملكية وحفظ النوع إلى غير ذلك ، وليس فى هذه الغرائز الطبيعية من شر يخشى منه بل هى المرشد لاحتياجات الأفراد وسعادتهم ومن المصلحة عدم كبتها لما يسببه ذلك من ضرر بالفرد يظهر رد فعله وأثره فى المجتمع فى النهاية ، بانقاص درجة سعادته ومن ناحية مادية بخفض إنتاجه .

أما عن الدولة فهى لازمة اجتماعية ، توجد الأولى حينما تقوم الأخيرة ، ولكن مفهومها قد اختلف من اعتبارها مظهراً لوضع طبيعى أو اجتماعى أو مظهراً للحكم أو سياسى (٢) . ومن اعتبارها من صنع الفرد وله الحق أن يشكلها بالطريقة التى يشاء أو أنها خلقت معه تنمو معه وليس له الخيار فى هـــذا الوجود أو ذلك النمو (٣) . ولكن مهما اختلف النظر اليها فإن مهمتها بالنسبة للفرد والمجموع واضحة ، فيجب أن تيسر للفرد سبل الإنتاج بمده بالبيانات المختلفة وحيلولتها دون العناصر التى قد تتدخل فى حريته وتحافظ على أمنه وتضمن سريان العقود بينه وغيره من الأفراد وتقوم عنه بالمشروعات التى قد لا يستطيع القيام بها بمفرده أو لا يجد

---

(١) وهيب مسيحه : خواطر فى السياسة والاقتصاد ص ٢١ .

(٢) Bentham, op. cit. pp. 37-8.

(٣) Mill, op. cit. pp. 175-6.

عنده البواعث الكافية للقيام بها مع أهميتها للمجموع ، ولكنها عندما تقوم بذلك يجب عليها أن تقتضى الثمن من كل بنسبة ثروته وبشرط ألا يزيد القدر الذى تأخذه عن الحد الذى يؤثر فى قدرة الفرد على الإنتاج وألا يؤدى الى الإخلال بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية القائمة للأفراد (١) .

وهكذا فرض الاقتصاديون المثاليون فروضاً « غيبية » واستغلوا هذه الفروض فى تحليلهم ، وهم لم يفعلوا أكثر من إيجاد مبررات « غيبية » لوضع اقتصادى واجتماعى وسياسى خاص . ويتلخص هذا الوضع فى قبول المنافسة الحرة كأساس للنشاط الاقتصادى ، وضمان الأفراد التمتع بنتاج ما يحصلون عليه عن طريق مبادلة أعمالهم بالسلع والسلع بالأعمال ، وضمان استمرار الملكية الخاصة فى أدوات الإنتاج وحرية الأفراد فى تكييف الإنتاج ذاته . ولم يتركوا الأمر عن هـــذا بل كللوا فروضهم بوجود قوى عليا ، أو قوانين طبيعية لها من المقدرة والنفوذ على الحياة الاقتصادية بدرجة تؤدى إلى التوازن عند الوضع الذى تحدده مختلف القوى إذا تركت حرة . فلا يخشى إذاً بناء على ذلك أن يشذ أحد العوامل أو يختل الجهاز القائم لأن هـــذه القوانين تتضمن فى ذاتها القوة التى تضمن عدم إفسادها . فإذا تركت السوق حرة مثلا فلن يحدث إفراط فى الإنتاج فى ناحية على حساب أخرى ، ولا ينتظر ارتفاع أو انخفاض فى سعر سلعة « لمدة طويلة » عن سعرها « العادى » . وإذا لم تتدخل الحكومة فى عملية الإنتاج بشكل ما من الأشكال فإن الإنتاج سيتجه إلى حيث يجد الطلب أو بمعنى آخر تبعاً لحاجات الأفراد ورغباتهم .

لم يكن من الغريب والأمر كذلك أن نجد « ريكاردو » يقيم تحليله على فرض « الإنسان الاقتصادى » الذى تتمثل فيه الفروض السابقة ، واستعمال « مارشال » « المنشأة الممثلة » كمعبرة عن اتجاهات الإنتاج فيها . وقد ظنوا أنهم بهذا التحليل الفردى أو « الذرى » يستطيعون إدراك حقائق العوامل المحيطة بالمشاكل الاقتصادية والمؤثرة فيها ، وذلك طبعاً فى محيط من القوانين الطبيعية . وقد أدت هذه الفروض إلى تصور أوضاع اقتصادية مثالية بعيدة عن واقع الحياة ، الأمر الذى أضعف الثقة

(١) Smith, A.: Wealth of Nations, Bk. 5.

بفهم الاقتصاديين للمسائل العملية الواقعية .

وهنا يتساءل المرء هل هناك فعلا قوانين طبيعية ذات وجود ذاتى مستقل تؤثر فى العوامل المادية ولا تتأثر بها ؟ إذا كان الأمر كذلك فكيف أمكن إدراكها ؟ وهل هناك من فائدة لمعرفة هذه القوانين ؟ وإذا لم تكن هناك قوانين طبيعية بهذا المعنى فهلا يمكن تصورها معبرة عن الحركة الآلية لعناصر القوى الاقتصادية فى تفاعلها فى المحيط الاقتصادى ؟

لقد قال الرومان بوجود هذه القوانين وتبعهم رجال الكنيسة فى القرون الوسطى ، وتبعهم « الطبيعيون » (الفيزوقراط) ، و « الاقتصاديون التقليديون » (الكلاسيك) بدرجات مختلفة ، واعترض عليها « هيوم » واستعمل « بنتام » بدلا عنها النظرية المعروفة « بالمنفعة الذاتية » . أما عن كيفية إدراك هذه القوانين فيرى « الطبيعيون » أن الأمر يتطلب أعمال الفكر وصفائه حتى يستطيع أن ينفذ إلى أفق العوالم غير المادية وبمعنى آخر هناك صفوة من الناس حبتهم الطبيعة بعقول ناضجة جعلتهم أقدر من غيرهم على إدراك ماهية القوانين الطبيعية ، وعليهم تقوم مهمة إرشاد الآخرين لها ، أى تعليمهم إياها حتى يمتنع أى تدخل جاهل بها فيعوق أو يؤخر الفائدة المرجوة من عملها .

وهناك من لم يرض بهذا التفسير واكتفى باعتبار هذه القوانين مظهراً للتصرف الآلى الذى يحدث نتيجة تلاقى مختلف العناصر . ولكن هذه الآلية لا تأخذ شكلها ذاك إلا إذا كان المجتمع فى حالة سكون وتوازن تامين . فلا تغير فى عدد السكان أو فى أذواقهم أو فى الموارد الطبيعية التى يعيشون عليها ، هذا مع فرض المجتمع فى حالة توظف كامل سواء بالنسبة للعمال أو الموارد ، وتركيب السكان وعلاقاتهم الاجتماعية نفسها ثابتة .

وقد أمكن للاقتصاديين أن يؤثروا على أذهان الناس بصحة فروضهم ، لا سيما فى الفترة الأولى للتقدم الاقتصادى الحديث ، فقد كان التغير بطيئاً ، وكانت الاكتشافات العلمية متمشية مع ذلك التغير وكان الوعى الاجتماعى والسياسى محدود النطاق وفوق هذا كله كان أئمة الاقتصاد إما من رجال الدين أو ممن كان للدراسة الدينية أثر كبير

فيهم أو من رجال الأعمال الذين يجدون فى سريان هذه الأفكار تثبيتاً لأقدامهم وتأميناً لمراكزهم فى المجتمع ، ولكن الشك فى قيمة هذه القوانين الطبيعية بدأ يأخذ شكلا جدياً حينما أخذ الناس يتساءلون عن تفسير وجود الأزمات ، وقيام حركات الإضراب ونشوب الثورات والحروب وغيرها من القلقلات اقتصادية كانت أو اجتماعية والتى لم يكن مفر من تفسيرها إلا بوجود حالة من التناقض فى المصالح المادية للأفراد ، أو أن ما يسمى بالقوانين الطبيعية إما أنها غير موجودة فعلا أو أنها لا تقوم فعلا بالدور الذى نسب لها ، وأن « اليد الخفية » التى قال بها آدم سميث إما أنها غير موجودة فعلا أو أنها حيادية فى المجال الاقتصادى والاجتماعى .

كان من الممكن للاقتصاديين أن يراجعوا أنفسهم فى الكثير من فروضهم التى لم تكن تستند إلا إلى أسس « غيبية » لم تستطع تفسير الكثير من التغيرات الاقتصادية ، ولكنهم أصروا عليها ، ولعل سبب تمسكهم بالكثير من المثاليات فى التحليل وتجاهلهم للكثير من التغيرات التى تنتاب المجتمع هو اعتبارها حالات مرضية تعرض للهيكل الاقتصادى — الاجتماعى مآلها إلى الزوال وعودة الأوضاع إلى أماكنها الطبيعية فيما أسموه « بالمدى الطويل » . أو لعلهم أرادوا مظاهرة الأوضاع الاجتماعية القائمة .

ولكن المتتبع لتلك الظواهر أو التغيرات يلمس تغيراً محسوساً فى كيفية تركيب المجتمع ومقوماته ودور كل عنصر من عناصره قبل وبعد وقوع تلك الظواهر أو التغيرات ، من تقوية أو إضعاف المركز النسبى لبعض الطبقات وما يعكسه ذلك على مراكزهم الاجتماعية والسياسية ، وإذا رجعنا إلى شكل الإنتاج نفسه نجده يتغير والأسعار لا تعود إلى ما كانت عليه وكذلك الأمر بالنسبة للأجور .

أدت هذه الصعوبة ببعض الاقتصاديين إلى القول بأن قوانين الطبيعة لا تعبر إلا عن « اتجاه » عام فى « الظروف العادية » أو فى « المدى الطويل » (١) . ولكن ترى ما هو هذا الاتجاه العام ، وما هى العوامل التى تتحكم فى الظروف غير

(١) Hutchison, T.W. : A Review of Economic Doctrines 1870-1929, pp. 73 et seq.

العادية ؟ وما هو الحد الفاصل بين ما يسمى بالظروف العادية وغير العادية ؟ وما هو ذلك المدى الطويل وكيف نقيسه ؟ وهل يتساوى فى الزمان والمكان ؟

فإذا كانت الأزمات تقع من وقت إلى آخر فى صورة دورية ، وإذا كانت الحروب تنشب بين فترة وأخرى مقتفية أثر تلك الأزمات ، فهل نسمى هذه الظواهر عادية أو غير عادية ؟ فإذا كانت عادية فمن الذى حكم بذلك ؟ وهل قدر علينا ونحن فى مجال البحث والكشف العلمى أن نتصورها مفروضة علينا ؟ وإذا كانت غير عادية فكيف يمكن الخلاص منها ؟ وهل يمكن أن يتم ذلك لو تركت الأمور تأخذ مجراها ؟ وإذا حدث وأمكن ذلك فهل من المفروض أن يقع عبء هذه الكوارث المادية على مجموعة بالذات فى المجتمع ؟ وإذا لم يكن هناك مفر من ذلك فترى ما هو دور الحكومة إذا وقيم قيامها ؟ وإذا كانت تلك الظواهر حتمية فلم إذاً نجدها تختلف فى الدرجة تبعاً لشكل المجتمع وارتباطه بالمجتمعات الأخرى ؟ ولم إذاً نجدها منتفية فى بعض المجموعات البشرية التى تمتاز بطابع معين فى التركيب والإنتاج ؟ لقد عجز أصحاب النظرية المثالية عن أن يعطونا رداً مقنعاً لهذه المسائل ، وانتهت الكثير من حلولهم إلى المآسى التى عملت بدورها على زيادة حدة تلك المشاكل بدلا من حلها .

قامت اعتراضات أخرى على النظرية المثالية وما تقوم عليه من أسس « غيبية » لما أسبغته من قداسة على وضع معين من أوضاع المجتمع ، وشكل معين من أشكاله لا يرى فيها البعض إلا أنها تمثل طوراً من أطوار التقدم البشرى ليس إلا . وكان فى قبول الأوضاع الموجودة شبه إيحاء بأن القوانين الطبيعية تحابى ذلك الوضع من أوضاع التنظيم دون غيره . وكشف التحليل العلمى أن تقسيم العمل والملكية ليست أموراً طبيعية ولكنها نتيجة تطور فى جهاز المجتمع بدليل أن صورها ومفهومها يتغير من وقت إلى آخر ، فضلا عن أن وجود نوع من أنواع التنظيم فى المجتمع ليس من السهل قبول أنه قد تم بوحى أعلى أو نتيجة تميز غريزى ، لأننا لا نلبث أن نجد أن تغير المراكز المادية للأفراد قد غيرت من أنواع العمل الذى يقومون به . وهذا الامتياز الذى يعطى لبعض المجتمعات للأعمال العقلية مثلا ،

بالقياس إلى الأعمال اليدوية ليس أمراً حتمياً دفع إليه سمو العقل وروحانيته ، بدليل ما نلمسه من انهيار هذه الامتيازات فى المجتمعات كلما تقدمت أمورها الاقتصادية . وحتى لو فرضنا أن هناك اختلاف نوعى بين العمل الذهنى والعقلى فما الارتباط بين ذلك الخلاف وبين النصيب فى العملية الإنتاجية ؟ ونحن إذا أخذنا بالوضع « الطبيعى » نجد أن الجهد العضلى يحتاج إلى كميات مادية أكبر لتجديده من الجهد العقلى .

وإذا كانت الأعمال الذهنية تميل إلى اللامادية منها بالمادية ، فكيف لها إذ أن تدرك الكنه المادى للأشياء وهو مختلف عنها فى التكوين ؟ وكيف يمكن بالتالى لمجموعة أن توجه السياسة المادية لأخرى إذا كانت مختلفة عنها أساساً فى مدى إحساسها بتلك الماديات . وإذا رجعنا إلى تقسيم العمل نفسه فللمرء أن يتساءل هل فرضته قوة خفية ؟ أم حتمته ظروف مادية ؟ أم كيفه شكل المجتمع ؟ وهل تم بناء على ترتيب سابق أم جاء « عفواً » « واعتباطاً » .

وإذا رجعنا إلى الطريقة « الفردية » أو « الذرية » فى التحليل التى اتبعها المثاليون نجدها قد خلت من إدراك معنى المجتمع وأثره فى تكييف التصرفات الفردية . فتصور الفرد فى مركز « حيادى » تؤثر فيه مجموعة من الغرائز قول يتناقض مع ما أظهره علم النفس الحديث من أن الكثير مما كان يعتبر غرائز أصبح ينظر اليه باعتباره انفعالا يثيره وضع الفرد وظروفه فى المجتمع فى كيانه الخاص[1]. والفرد المنعزل لا تنفعل فيه نفس الأحاسيس لو كان فى مجتمع ، بل إن رغباته ، وطريقة بذله للجهد ، وإنتاجه واستهلاكه أمور تختلف كما ونوعا فيما إذا كان الفرد أعزلا أو فى مجتمع ، بل إنها أيضاً تتغير تبعاً لشكل المجتمع ومركز الفرد فيه . فالادخار والاستثمار ، والضرائب والنفقة كلها مسائل تثير نوازع مختلفة لا يمكن للتحليل الفردى المثالى أن يفصح لنا عن كنهه .

وهكذا عجز أنصار المثالية عن إعطائنا فكرة صحيحة أو على الأقل مقنعة للكثير

---

(١) Thouless, R.H. : General & Social Psychology, pp. 182 et seq.

من المسائل التى تضطرب فى حياتنا ، وأحس الناس أن الاقتصاد عـلم جاف ليس له وجود إلا فى أبراج الجامعات العاجية .

والغريب أن نجد من الاقتصاديين من يصر على أن ذلك الاتجاه التجريدى فى التحليل الذى اتبعه ريكاردو ومن تبعه من المثاليين كان الملجأ الأخير « لاستخلاص جانب من الحقائق البسيطة التركيب السهلة الفهم والإدراك ، من مركبات ومعتقدات تتجاذبها قوى وعوامل لاحد لها ولا حصر » (١) . ولـكن إذا كان ريكاردو ومن تبعه قد أقنعوا أنفسهم بالتحليل الذى وصلوا إليه ، إلا أن المجتمع البشرى لم يقتنع بذلك التحليل الذى قصر عن أن يفسر التغيرات التى كانت تضطرب فى كيانه . فلا اكترث الأفراد بالقوانين الطبيعية ولا كفت الحـكومة عن التدخل فى الميـــدان الاقتصادى لصالح هذه المجموعة من الأفراد أو تلك .

أحس فريق من المثاليين منذ المبدأ أمثال روسو وكانت ومالتس ولودرديل ، بما يعتور بعض فروضها من نقص ، فرفضوا نظرية الـكون المنسجم المتوازن ، ولـكن ذلك الرفض لم يغير كثيراً من الاتجاه التجريدى فى التحليل ، الذى جعل من الاقتصاد مجرد رياضة ذهنية طريفة ؛ وفى الوقت الذى بدأوا يتفننون فى إقحام المعادلات الرياضية فى الاقتصاد متصورين أنهم بدأوا بالعـــلم مرحلة جديدة إذا بالداروينية تبرز لتناقض فكرة الثبات فى الحياة ، وإن الـكائن لم يخلق تلقائياً ولـكنه نتاج سلسلة من التطور . ولـكن هذا أيضاً لم يقنع المثاليين بإعادة النظر فى إمكان تصور هـذا بالنسبة للمجتمع وما فيه من هيئات ؛ وعلى العكس وجدناهم يستغلون نتائج الداروينية بصورة مهوشة متصورين أن « مبدأ البقاء للأصلح » يتفق تماما مع نتائج المنافسة الحرة (٢) بغض النظر عن عامل الوقت والمحيط التى أشار اليها دارون حتى يتحقق الانتقال من مرحلة إلى أخرى (٣) ، والتناقض بين استعمال نتائج

---

(١) وهيب مسيحة : فلسفة الاقتصاد ص ٢٥ .

(٢) Benn, A.W : The History of English Rationalism in the 19th Century, Vol. II, p. 162.

(٣) Darwin, C. : The Origin of Species, p. 61.

الداروينية وفروض النظرية التجريدية واضح بين ، فإن الاقتناع بنظرية البقاء للأصلح لا يتم إلا إذا قبلنا أن هناك ثمة كفاح بين طبقات المجتمع ، أى أن فرض التوافق والانسجام بين العناصر ليس صحيحاً ، وأن هـذا الـكفاح ليس على أساس ذهنى ولـكن للحصول على مقومات الحياة المادية .

وإذا كانت المثالية قد اتسعت لقبول الداروينية فقد قبلت الهيجلية من قبل بما تتضمنه من مبدأ « الوحدة بين الأضداد » مما تركها كماً مهلهلاً مفقود الوحدة يضم الـكثير من المتناقضات ، ولـكن مركزها لم يضعف ، وتأثيرها على العقول لم يبدأ فى التخلخل إلا منذ العقد السـابع للقرن الماضى حينما أخذت الأزمات والحروب والثورات تعصف بالعالم الرأسمالى فى صورة عنيفة مستمرة مفككة أواصره كاشفة ما ينطوى عليه النظام من تناقض وضعف . وكلما ازدادت الأنواء عمد ربانوا المثالية إلى إلقاء ما تحويه سفينتهم بالتدريج فإذاً أصحاب النظرية الحديثة ومن تبعهم يؤيدون تصاعد الضرائب على الدخل والثروة ؛ ومنهم من يحبذ الاستيلاء على الريع الناشىء من ظروف المجتمع ويقول « رنيانو » بفرض ضريبة على التركات تقضى عليها بعد أجيال قليلة ، وكل ذلك يتضمن تدخل الدولة فى المجال الاقتصادى بصورة جدية . وإذاً الدعوة إلى تدخل الدولة تتكلل « بالـكينزيين » الذين يوافقون أساساً على تدخل الدولة لإيجاد حالة موازنة بين أوقات الرواج والـكساد ، فتفرض ضرائب أكثر فى وقت الرواج ، وتتوسع فى الإنفاق فى أوقات الـكساد ، بل نجدهم لا يمانعون من وجود توجيه لنواحى الإنتاج المختلفة ولـكن على ألا يمس ذلك الأسس التى يقوم عليها الهيكل الاقتصادى والاجتماعى (١) .

وهكذا تمزقت أثواب المثاليين بين شد أنصارها وجذبهم فإذا هى كم من المتناقضات فمن دعوة إلى الحرية الاقتصادية شبه المطلقة ، إلى تضييق لهذه الحرية ، ومن اعتبار الفرد هو أساس المجتمع إلى تركيز الاهتمام فى الدولة الأمر الذى اختلط على كثير من أنصارها فتصور ذلك دليل حيويتها وقابليتها للتشكل وفقاً للظروف .

---

(١) Hassan, A.M. : A Socio-Economic Analysis of the Keynesian Theory. *L'Egypte Contemporaine*, No. 272, pp. 19-33.

الفلسفة المادية

تطورت المادية كما تطورت المثالية ، وأخذت عند ماركس وانجلز وأتباعهما مدلولا يختلف عن مدلولها عند الماديين الفرنسيين فى القرن الثامن عشر (١) ، وعند « بيكون » و « هوبز » و « لوك » كانت المادية عبارة عن « آلية » لا ترى فى الطبيعة أكثر من مجموعة من العناصر المتحركة المتشابهة فى الزمان والمكان فلا يختلف دور الإنسان فيها عن دور الآلة ، وتصرفاته عن المظاهر المادية الأخرى كالضوء والحرارة . ولكن هذه المادية الجامدة لم تقو على تفسير التطور المستمر والتغير الدائم فى الهيكل الاقتصادى والاجتماعى .

بدأ الماديون تحليلهم برفض فكرة الثنائية التى اعترفت بها المثالية عن وجود روح ومادة ، واعترفوا فقط بوجود حقائق مادية هى المؤثرة والمكيفة للانفعال العقلى ، وأن الفرد ماهو إلا مظهر مادى يتأثر بل وتتحدد تصرفاته وأعماله تبعاً للمحيط الذى يعيش فيه . والفرد كالمادة فى تطور مستمر وحركة دائبة ، أما الرقى والتطور الطبيعى الذى نلمسه فإن هو فى الواقع إلا نتيجة أو مظهر للتعارض فى الحياة . قد يرى البعض أن فكرة التطور لا تبعد كثيراً عن ما ذكره « هيجل » والواقع أن هناك فرق بين بين التفسيرين ، « فهيجل » يعتبر هذا التناقض هدفى ترمى فيه الروح إلى إثبات وجودها (٢) ، أى أنه حاول أن يعرف التناقض تعريفاً مطلقاً مجرداً ، أما الماديون فقد اعتبروا هذا التناقض مظهراً من مظاهر الرقى والتطور ليس هناك اختلاف فى ذلك بين الفرد والمجتمع ونظمه وبين المادة نفسها .

ورفض الثنائية يؤدى بهم إلى رفض فكرة النشأة التلقائية للأشياء ، أو تصور ظاهرة ما منفصلة ومنعزلة عما حولها ، وكذلك رفض فكرة وجود الكيان المستقل للهيئات القائمة فى المجتمع تستمد مقوماتها من أشياء «غيبية» قابعة فيما وراء الطبيعة ، ولا تنظر إلى الدولة والكنيسة والنقابات المختلفة إلا أنها أشكال تأخذ وضعها من

---

(١) Engels, F. : Ludwig Feuerbach, p. 36.

(٢) Veblen on Marx in The Development of Economic Thought ed. Spiegel, H.W., p. 317.

المركز المادى للمجتمع ، وتهدف إلى ضمان استمرار النفوذ المادى للقائمين عليها لأنها فى النهاية ليست أكثر من هيئات ممثلة لمجموعة من الأفراد ذات مصالح معينة(١) وقد استند الماديون للأبحاث العلميـــة فى دحض الكثير مما اعتبر تلقائى النشأة كالأرض والنبات والحيوان التى أمكن إلى حد كبير تتبع تطورها وظروف نشأتها فما بالنا بالمجتمع وهو من خلق الأفراد الذى يعيشون فيه وليس له أية مقومات منفصلة عنهم . ولم تنشأ هذه الثنائية للأشياء إلا حينما عجز الفرد عن فهم المادة مما جعله يعطى للشىء أساساً مادياً وللحركة أساساً روحياً بدون التنبه إلى أن الحركة نفسها ليست إلا انبعاثاً من المادة ومظهراً من مظاهرها .

وترفض المادية تصور الطبيعة ساكنة جامدة غير قابلة للتغير ، بل تؤمن بأنها فى حركة دائمة وتطور وتغير وتجدد مستمر ، فينمو العنصر ويموت ليحل محله آخر وهكذا . ولهذا فإذا أردنا فهم ظاهرة فى الطبيعة أو ظاهرة مادية فإن ذلك لا يتأتى لنا إلا بعد فهم مركزها فى سلم الحياة والتطور . وكما يقول « إنجلز » إن الطبيعة سواء فى أجزائها الصغيرة أو الكبيرة ، من ذرة الرمل إلى الشمس ، من البروتزوا إلى الإنسان فى حالة دائمة الحركة وفى حالة من التطور مستمر (٢) . ولا يقصد بالتطور هنا النمو الطبيعى البسيط حيث لا تحدث التغيرات الكمية تغيرات نوعية ، وإنما يقصد به التطور الذى يمر من مرحلة التغير الكمى غير المحسوس إلى التغير الواضح الملموس إلى التغير النوعى .

وهذا التغير لا يأخذ الشكل التدريجى وإنما يأخذ صورة سريعة فى شكل قفزات من حالة إلى حالة ، ولا يحدث بالمصادفة وإنما نتيجة طبيعية لتجمع أجزاء صغيرة أو تغير كمى يعقبه تغير نوعى . أى أن شكل المادة يتغير تغيراً قد يبدو بسيطاً فى المبدأ ، يعقبه تغير كبير إلى أن يصل إلى حالة يحدث فيها تغير كيفى أو نوعى .

وترى المادية أن هذا التطور المادى هو نتيجة لوجود تعارض طبيعى داخلى فى

---

(١) Hook. S. : Materialism, See the Encyclopaedia of the Social Sciences.

(٢) Engels, F. : Herr Eugen Dühring's Revolution in Science, pp. 89 et seq.

جميع المواد ، فهو ظاهرة من صميم المادة ، حتى الحركة فإنها تعبير عن هذا التعارض[١] . وكل شيء له جانبه السالب وجانبه الموجب ، ماضيه وحاضره ، أجزاء فى حالة موت وأخرى فى مرحلة تكون ، ويأخذ التطور شكله فى صورة محصلة لمجموع هذه القوى المتعارضة .

إذا أخذنا بذلك فإنه لا يمكننا معرفة ماهية عنصر ما إلا إذا تتبعنا الظروف التى كيفته وصورته لا فرق فى ذلك بين عنصر كالراديوم أو الأورانيوم أو بين الفرد فى المجتمع . لا يمكن إذاً الحكم على شيء من ناحيته المطلقة المجردة عن الزمان والمكان ، ولكن يجب النظر اليه فى مظهره المتطور فى الزمان والمكان . وتاريخ الشيء هو الذى يحدد لنا وضعه النسبى السابق ومدى التغير الذى ينتابه . إذا أخذنا بهذه الفكرة فكأنه ليس هناك نظام اجتماعى أبدى ثابت تتحدد فيه العلاقة بين مختلف أفراد المجتمع . وإذ تعتبر المادية الفرد مادة لا يختلف عن غيره إلا فى الظروف التى أحاطت به تراها لا ترى اختلافاً نوعياً بين فرد وآخر ، وكل اختلاف قد يبدو فإن هو إلا اختلاف مظهرى كمى سببته تلك الظروف ، وتغير المحيط المادى إذاً كفيل بأن يغير الفرد وتصرفاته .

ويركز الماديون همهم فى تأكيد وجود المادة مستقلة فى ذلك عن أحاسيسنا ، لأن هذه الأحاسيس والمشاعر إن هى فى الواقع إلا ظواهر ثانوية مكتسبة أو مستمدة أو منعكسة عن المادة نفسها وليست خالقة لها . فتصور العقل لشيء لا يعنى وجوده وإيحاء الجائع لنفسه أن الغذاء يمكن أن يتم بدون المادة لا يسد شبعه . وحتى الفكرة نفسها فإنها نتاج مادى تتغير تبعاً للوضع المادى للعقل المكون لجزء من الجسد . ولا يمكن أن نتصور العقل قائم بعمله إلا فى نطاق مادى وهو نفسه جهاز مادى . وما نسميه القيم الروحية كالخير والحق والحرية والمساواة وغيرها من

---

(١) قد أثبت العلم صحة هذا الذى ذكره انجلز فى كتابه السابق ص ١٣٥ فالمعروف الآن أن ذرة كل عنصر تتكون من نواة مشحونة بشحنة كهربائية موجبة ومن سحابة من الكهارب السالبة تحيط بها تجعل الذرة متعادلة الشحنة ، وإذا تغير شيء فى تكوين و شحنة نواة الذرة نتج تحول للذرة وتغير للعنصر راجع استخدام الطاقة الذرية لاوتوهان ترجمة دكتور مصطفى صبرى .

المقاييس الأخلاقية ليس لها معنى إلا فى الكيان المادى الذى يربط مجموعة من الأفراد وتنتفى قيمتها إذا انعزل الفرد عن المجتمع ، وتتغير مدلولاتها بتغير العلاقات المادية بين الأفراد فى الزمان والمكان .

ولما كانت المثالية تقوم على فرض وجود قوى « غيبية » تفردت بادراك أشياء بعيدة عن كياننا نجد المادية تصر على أن العالم وقوانينه إما معروفة أو فى طريقها إلى أن تعرف ، وتأتى معرفتنا لها عن طريق التجربة ، وليس هناك ما لا يمكن معرفته وإنما هناك أشياء ما زالت غير معروفة . وقد أثبتت التجارب أن ما كان يتصوره « كانت » أن هناك فى جسم النبات أشياء فى ذاتها قد أمكن إنتاجه فى المعمل وإذا كان الميكرسكوب يعجز عن أن يرينا الميكروبات التى طولها أقل من الموجة الضوئية فإن ذلك لم يحل دون إدراكها بوسيلة علمية أخرى ، والميكروب والذرة هنا ليسا أحاسيسا وإنما مواد ذات كيان مادى . وإذا كان الأقدمون قد أعطوا قيمة روحية لبعض الأشياء فلم يكن ذلك إلا لجهل منهم بالطبيعة المادية لهذه الأشياء ، وها نحن أولاء لا نجد تحرجاً من مزاولة الطب ولسنا فى حاجة إلى تقديم القرابين البشرية للنهر أو غيره من القوى لنضمن رضاءها عنا .

يستمر أصحاب النظرية المادية فى تسلسلهم المنطقى وينتقلون إلى تحليل الكيان الاجتماعى وأنه إذا كان من الممكن معرفة الطبيعة وقوانينها فمن الممكن كذلك معرفة القوانين التى تنظم العلاقات فى المجتمع ، وكلاهما يربطه وضعه المادى ومركزه النسبى وإذا كانت بعض العلاقات فى المجتمع صعبة التحديد والتقدير إلا أنه يمكن إدراكها عن طريق معرفة ظواهرها وآثارها وانعكاساتها وتاريخها فى سلم التطور . وإذا نحن أردنا أن نعدل فى نظم المجتمع أى فى العلاقات التى تربطه فيجب ألا نعتمد على عامل الصدفة وإنما على ما يمكن أن تظهره لنا قوانين التطور فيه ، حيث يمكننا أن نستخلص النتائج من التفاعلات الواقعية وليس من الخيال البعيد . فالأفكار الاجتماعية والنظريات التى توضح وضع عناصر المجتمع يلتمسها أصحاب المذهب المادى ليس من

الفكر المجرد وإنما من المجتمع الحى الذى كونها وتفاعل فيها (١) . وهكذا يدرس الماديون كل عناصر ومقومات المجتمع من الفرد إلى الدولة ، إلى علاقات الإنتاج والاستهلاك .

ويأخذ الماديون على المثاليين أنهم بتحليلهم الفردى أو « الذرى » فقد جردوا الشىء عن وضعه ، فإذا كان من العبث أن ندرس المؤثرات فى جسم ما فى حالة الحركة عن طريق تشريح أجزائه وهى فى حالة السكون فكذلك لا يمكن إدراك الانفعالات المختلفة فى الشخص إذا فصلناه عن المجتمع لأنه إذ ذاك يأخذ وضعاً وطبعاً جديدين . قد تنجح طريقة التحليل المثالى فى أن تصور لنا وضع كل عنصر فى الجهاز الكلى ولكنها تفشل عن إدراك ماهية الحركة فى ذلك الجهاز . وهذا النقد يجرنا إلى مسألة فى غاية الأهمية وهى أن استعمال المعدلات الجامدة كمتوسط الدخل « والمنشأة الممثلة » وغيرها مما يستعمل كثيراً فى الاقتصاد والاحصاء ليس لها فى الواقع إلا مدلول مجرد ؛ ولو فرض ووجد ذلك الشخص الذى دخله هو المتوسط المفروض وأن هناك منشأة تتشابه فى المظهر مع « المنشأة الممثلة » التى أخذ بها مارشال فإن ذلك لا يدل على طريقة انفعال كل بالنسبة للظروف الاجتماعية المتباينة . وهناك اختلاف يمكن تصوره فى تصرف ذلك الفرد الذى دخله يتعادل مع المتوسط المفروض إذا كان فى مجتمع تتفاوت فيه الدخول عنه إذا وجد فى مجتمع تتقارب فيه الدخول ، وفيما إذا كان ذلك المجتمع إقطاعياً أو زراعياً أو صناعياً . فحجم الدخل قد لا يهمنا كثيراً ولكن المهم دوره فى تكييف اتجاهات الأفراد فى الإنتاج وأثره فى عملية التوزيع ، وهو بلا شك يختلف تبعاً للظروف المادية للمجتمع وهل هو مجتمع طبيعى أم نقدى ؟ وهل هو فى حالة اكتفاء ذاتى أم لا ؟ إلى غير ذلك من الأمور التى لا يمكن تجاهلها فى مجتمع حى .

ويتفرع من هذا النقد للمثالية نقد آخر وهو أن الماديين يرون أنها فكت

---

(١) أهم مراجعنا فى هذا الجزء إنجلز فى كتابيه السابقين وكذلك :

Marx, K. & Engels, F. : The German Ideology.
Lenin, V. I. : Materialism & Empiro-Criticism.

العملية الإنتاجية وأبعدتها عن مدلولاتها إذ جعلت الإنتاج خاضعاً لقوانين طبيعية ، والتوزيع لقوانين اجتماعية ، وتركت المبادلة فى وضع حرج بين الإثنين ، وهكذا تبعد الاستهلاك عن المجال الاقتصادى إلا فى كونه نهاية عملية وبداية أخرى مع أن الاستهلاك هو السبب فى الإنتاج والإنتاج نفسه جزء من الاستهلاك ؛ كما أن المثالية نظرت إلى التوزيع من وجهة توزيع المواد المنتجة وهى مسألة سطحية لأن المهم هو توزيع عناصر الإنتاج ، وتوزيع أفراد المجتمع على جميع عمليات الإنتاج . ويخرج الماديون من ذلك إلى أن التوزيع هو هدف الاقتصاد وليس الإنتاج فى ذاته ، وإذا كان ريكاردو قد اهتم بذلك إلا أنه تجاهل أنه يتم بناء على عوامل تاريخية وليس على قوانين طبيعية (١) .

وإذا نحن بحثنا قيمة شىء فإلى أى حد تساوى قيمة المواد المنتجة المواد المستعملة فى عملية الإنتاج ، وإلى أى حد تعتبر هذه أو تلك مقابلة أو مساوية للجهد المبذول فعلا . هذه كلها مسائل تركها المثاليون لما سموه العوامل الطبيعية الناتجة من تقابل العرض والطلب بغض النظر عن التغيرات التى قد تنشأ فى جهاز الإنتاج نفسة بزيادة قدرته أو نقصها كلما زادت الوحدات المنتجة أو نقصت وكذلك التغيرات التى قد تنشأ من تغير فى الهيكل الاجتماعى وبالتالى علاقات الأفراد .

ويرى الماديون أن جهل المثاليين بفكرة التطور التاريخى هو الذى جعلهم يغفلون حقبة القرون الوسطى فى دراستهم ، تلك الحقبة التى استمرت الف سنة كان لها كبير أثر فى تشكيل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فى المجتمع الأوربى وفى علاقته بالمجتمعات البشرية حوله ، ولا يمكن إلا أن ندخلها فى حسباننا كجزء من حلقة التطور الاجتماعى ، وليست فترة اعتراضية فى التاريخ البشرى (٢) . ولعله عن طريق هذا التجاهل تناسى الكثيرون كيف أخذت الملكية شكلها الذى سبق الثورة الصناعية ، وكيف تطور هذا الشكل . ويؤدى مثل هذا التجاهل إلى نكران الدور التاريخى لتكوين الكثير من العلاقات المادية ، كما فعل « مولر » حينما أعطى

(١) Roll, E. : A History of Economic Thought, p. 260.

(٢) Engels, F. : Ludwig Feuerbach, p. 38.

معنى روحياً للثروة وتقسيم العمل وكما فعل « هنتنجتون » و « هردر » حينما حاولا أن ينسبا انتقال الحضارات إلى عوامل مناخية . مع أن حركات المجتمع ونشاطه لا يمكن إدراكها إلا عن طريق العلاقات المادية بين أعضائه أو علاقات الإنتاج والتوزيع . وليس معنى ذلك نكران العوامل الأخرى كنوع التربة ، وما فيها من مواد ، والمناخ إلى غير ذلك ولكن هذه وحدها لا يمكن أن تعبر عن مدى إمكانيات التطور فى المجتمع التى يدفع إليها مدى الحركة فيه (١) .

إذا أردنا إذاً أن نعرف علة التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية كالأزمات والثورات والحروب مثلا فلا يجب أن نبحث عن مصدرها فى أذهان المفكرين والكتاب ولكن فى شكل الإنتاج والتوزيع فى الهيكل الاجتماعى . ويزيد «إنجلز» أن الوضع الاقتصادى لمجتمع ما فى فترة معينة إنما يحدد لنا فى نفس الوقت وضعه السياسى والفنى والقانونى بل والدينى لأنها جميعاً ليست إلا مظاهر مختلفة لتفاعل مادى واحد(٢) .

وفهم العلاقات الاجتماعية فى مجتمع ما يؤدى إلى فهم الخطوة التالية للتطور ، والمثالية مثلا ترى أن تنور الطبقة الحاكمة وشعورها بأهمية المساواة والعدالة هى التى تدفعها إلى تحسين حال الطبقات الدنيا ، وأن ذلك الأمر يتم بالتدريج بدون ما حاجة إلى خلاف أو عراك للوصول إلى هذا الهدف . ويرد الماديون على ذلك بأن وعى الطبقات الحاكمة ليس وعياً ذاتياً منفصلا عن وجود الطبقات العاملة المتحفزة — هذا حتى إذا قبلنا كلمة الوعى — لأن الواقع هو أن كل ضغط من تلك الطبقات إنما يؤدى إلى زيادة حصتهم بالنسبة للطبقات الأخرى ، وكلما زاد الضغط زاد هذا النصيب حتى يأخذ شكله الواضح وهو العراك على عناصر الإنتاج نفسها . وهنا ينتقد « سبان » المادية فى كونها تدعو إلى العراك بين الطبقات بدل الدعوة إلى الانسجام (٣) ، ولكن هذه النظرية سطحية تغفل ماهو قائم فعلا فى المجتمعات البشرية .

---

(١) Spann, O. : Types of Economic Theory, p. 223.

(٢) Engels, F. : Socialism, Utopian and Scientific.

(٣) Spann, op. cit., p. 163.

خاتمـــة

هاتان النظريتان المتعارضتان هما فى الواقع الدعامتان للمذاهب الاقتصادية عامة . وأكثر من هذا نجد أن الفرد فى تصرفاته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية يتأثر شعورياً أو لاشعوريا بواحد من هذه المذاهب وقد تزدوج شخصيته فيقبل إحداها فى لحظة والأخرى فى لحظة ثانية ليس لاقتناعه أحياناً بواحـدة منها ولـكن لتمشى واحدة منها مع مصالحه الخاصة . فهو مثالى حينما يتمسك بالتقاليد والعادات ، وهو مادى حينما يرفض الاعتراف بما يسمى بالتفاوت الطبيعى ، وهو مثالى حينما يعترف بوجود ما يسمى بالثمن العادل والحق المطلق إلى غيرها من المسميات المجردة ، وهو مادى حينما يرفض إلا أن يأخذ بما يسفر عنه تعارض القوى فى المجتمع . وهو مثالى حينما يتكلم عن الحـكومة كشىء مطلق[١] . وهو مثالى حينما يذكر أنه « لا يمكن فصم التطورات الاقتصادية من التطورات السياسية »[٢] .

وقد يخلط الـكاتب بين المادية والمثالية كما فعل « هينى » فى كتابه عن « تاريخ الفكر الاقتصادى » حينما ظن أن الأخذ بمبدأ التوجيه إنما هو انحراف عن الوضع الطبيعى ويدمغ القائلين به بالمثالية[٣]. والواقع إن التوجيهيين إذ يرسمون سياسة معينة إنما يرجون من ذلك الوصول إلى نتائج معينة ، ولا يعتمدون على تجربة ماضية وإنما يقومون هم بالتجربة . و « هينى » غير منطقى فى قوله لأن المـادية ليس معناها الدعوة إلى ترك الحرية الإنتاجية والاستهلاكية ، والواقع أن المادية إذ تقبل فكرة التطور ترى إمكان إحداث التغيير عن طريق تغير فى المحيط المادى . فالتوجيه إنما يقصد به الوصول إلى نتائج معينة لا يمكن إدراكها إلا إذا قدرنا القيمة المادية لتفاعل العناصر الداخلة فى التجربة ، فالتوجيه بهذا المعنى مبدأ مادى .

ويخطىء « هينى » مرة أخرى حينما يرى أن من أهم مظاهر الاختلاف بين

---

(١) وهيب مسيحة : خواطر فى السياسة والاقتصاد ص ٢٣ وما بعدها .

(٢) المصدر السابق ص ٢٠ .

(٣) Haney, L. H. : History of Economic Thought 4th. ed., p. 12.

المذهبين هو نظرتهما إلى المستقبل وأن المثالية تنحو بمعتنقيها نحو التفاؤل بعكس المادية التى تدعو إلى التشاؤم . وقد استند إلى هذه النتيجة من أن وجود مثل أعلى يؤدى إلى الكثير من التفاؤل ولكن انتفاء المثالية — وهى كما يعتقد غريزية — يؤدى إلى ضعف أمل الفرد فى المستقبل ، ولكن هذه النتائج لا يمكن الأخذ بها ، بل على العكس فإن شعور الفرد بالعجز الذى تظهره به المثالية واعتبار البطالة والحرب وغيرها مسائل طبيعية مما يدفع بالمرء إلى التشاؤم ، مع أن إحساسه بقدرته على إحداث تغيير فى الهيكل الاجتماعى الذى هو جزء منه ، وإمكانيته عن طريق التجربة والعلم أن يصل إلى الكثير مما يرفع من شأنه ، كل ذلك يدعوه إلى التفاؤل[1] . ويستمر « هينى » فى كثير من الأخطاء التى تدل على عدم الدقة فى الفصل بين النظريتين .

ويأخذ الاختلاف بين المذهبين شكلا عملياً فى الكثير من المسائل الاقتصادية — ناهيك عن المسائل الاجتماعية والسياسية . فيرى المثاليون مثلا أنه يمكن أن يزيد الإنتاج عن الطلب لأن كلا منهما منفصل عن الآخر ، ويرفض الماديون ذلك على أساس أن أحدهما إن هو فى الواقع إلا الوجه الثانى للآخر ، وأن ظاهرة زيادة العرض التى قد تبدو إنما ترجع إلى اعتبار تحكمى ووضع اقتصادى واجتماعى خاص . ووجهة نظر المذهبين إلى الطلب ليست بأقل أهمية ، فهل الطلب مثلا عبارة عن التعبير عن حالة فكرية أو نفسية ، وحالة اختيار كما يذهب المثاليون ؟ أم أنه رد فعل لحالة مادية ، واقعة فعلا كما يرى الماديون ؟

مسألة ثانية هى الإنتاج ، وهل هو غاية فى ذاته ، ووسيلة من وسائل التعبير الإنسانى كما يرى المثاليون ؟ أم أنه وسيلة للوصول إلى غاية هى الإشباع المادى أو الاستهلاك المحسوس ، أو لتضخيم الأرباح وزيادة النفوذ فى المعترك الاجتماعى كما يرى الماديون ؟ . وهكذا يمكن تعديد الكثير من المسائل الاقتصادية التى يظن البعض أننا وصلنا إلى فهم فعلى لماهيتها والدور الذى تلعبه مع أننا فى الواقع لم نأخذ إلا بنظرية واحدة واتجاه محدود قاصر عن إدراك الحقائق كما رأينا .

---

(١) المصدر السابق ص ١٣ .

وإذ يلمس « هينى » التعارض القوى بين الاتجاهين المادى والمثالى فى التحليل ، وإذ يجد أنه من الصعب عليه الأخـذ بواحد من المذهبين فهو يفسر النشاط الإنسانى بأنه تعبير عن تقدير وحقيقة طبيعية ، عقل ومادة ، فرد ومحيط ، وكلاهما — المادية والمثالية — إنما يوضح اتجاها فى الحياة البشرية ، لا يمكن تجاهله [1] . وقد نهج أكثر الكتاب فى المذاهب الاقتصادية هـذا السبيل « كاريك رول » و « ڤيبلن » و « ڤينر » ولـكنهم حينما يتكلمون فى الاقتصاد البحت لا سيما الأخير نجدهم ينحون المنحى المثالى التقليدى . وفى الجملة ، ومهما كانت قيمة هذا الاتجاه فهو يتضمن الاستسلام ، وما دام الإنسان لا يمكنه التفضيل أو الترجيح وإدراك كنه الفرق ، فهو وإن كان مادياً فهو أيضا مثالى . وفى الواقع إن صعوبة التفرقة هى التى تتركنا فى هذا الوضع المائع فى الدراسة الاقتصادية ، إذ من الواضح أن استنادنا فى التحليل على أساس الفرد المجرد البعيد عن المجتمع ، ومعالجة عنصر الأرض بعيداً عن الإنسان مثلا كانت من العوامل المهمة التى زادت الغموض فى تحليلنا .

هذه عجالة بسيطة عن ماهية التعارض بين المثالية والمادية فى التحليل الاقتصادى لم يقصد بها إلى التحيز لواحدة دون أخرى ولـكن تنبيه الـكثيرين إلى الأخطاء التى يقع فيها علماء الاقتصاد عندنا حينما يرددون ويصرون على الترديد أن هناك قوانين اقتصادية ثابتة مجردة تصلح فى كل زمان ومكان .

سبتمبر سنة ١٩٥٣

دكتور عبد الرازق محمد حسن
مدرس الاقتصاد — كلية التجارة
جامعة القاهرة

(١) المصدر السابق ص ١٨ .

نسبة المواليد واتجاهات الخصوبة فى مصر

(خطوات البحث وأهم النتائج)

للأستاذ السيد عبد الحميد العالى

ماجستير فى الإحصاء بمرتبة الشرف

كلية التجارة — جامعة القاهرة

هذه كلمة موجزة أتقدم بها بين يدى رسالتى عن نسبة المواليد واتجاهات الخصوبة فى مصر وأعترف أنه ليس بوسعى فى عجالة كهذه أن أقدم خلاصة وافية للأبحاث التى قمت بها ولكنى أقتصر على عرض سريع لخطوات العمل وما اعترض طريقى من عقبات رئيسية وكيف جاوزتها وأهم النتائج التى انتهيت إليها .

بدأت بمقدمة عن أهمية مشاكل السكان فى حياة الشعوب من النواحى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، وأوضحت كيف أصبحت الخصوبة هى العامل الأساسى فى حركات السكان بعد إمكان السيطرة على نسبة الوفيات إلى حد كبير ، كما بينت أهمية الدراسات الإحصائية الحديثة فى تقدم علم السكان أو « الديمغرافيا » وفى تقليل أخطار المقارنات الدولية بين بلاد تختلف فيها البيانات الحيوية دقة وشمولا وعمقاً .

انتقلت بعد ذلك إلى دراسة نسبة المواليد العامة فى مصر . فماذا وجدت ؟ إنها فى الفترة القصيرة التى تشملها الإحصاءات أى منذ سنة ١٩١٧ تتراوح حوالى ٤٣ ٠ ٪ فهى لذلك من أعلى نسب المواليد فى العالم . ومن العسير تقرير اتجاه عام إلى الارتفاع أو الانخفاض خلال هذه الفترة فقد كانت عرضة لتقلبات كثيرة بحد أدنى ٣٧,٧ فى سنة ١٩١٩ وحد أقصى ٤٥,٤ فى سنة ١٩٣٠ . أما الفترة ١٩٠٣ — ١٩١٦ فتبدو نسبة المواليد فيها عند مستوى أعلى بسبب اقتصارها على المصريين دون الأجانب ونسبة مواليد الأجانب أقل من ½ نسبة مواليد المصريين وبسبب النقص فى تقدير السكان طبقاً للتعدادات القديمة . وهنا اصطدمت بمشكلة نقص تسجيل المواليد . ولكى

أواجهها قمت بعمل مقارنة إقليمية لنسب المواليد فى الريف والحضر ، فإذا هى تزيد فى الحضر بنسبة ١٠٪ وإذا هى فى الريف نفسه تعلو فى الوجه البحرى عنها فى الوجه القبلى أما فى الحضر فهى سواء فى الوجهين تقريباً . وقد وجدت أن متوسط نسب المواليد فى المدن أعلى منه فى الجهات الأخرى التى بها مكاتب صحة وفى هذه أعلى منه فى الجهات التى ليس بها مكاتب صحة . وهذه الاختلافات بين المناطق تدل على نقص تسجيل المواليد كما أنها تدل على اختلافات حقيقية من حيث الخصوبة وقد ظهر أن مديرية الجيزة هى أعلى المناطق خصوبة بينما أن مديرية أسوان أدناها .

بدأت بعد ذلك أدرس مركز مصر من ظاهرة الهبوط فى نسبة المواليد وهى التى لحقت بالمجتمعات الغربية منذ الربع الأخير من القرن الماضى : وقد وجدت أنه من الصعب تقرير اتجاه عام للصعود أو الهبوط فى نسبة المواليد فى مصر ولكن هذا الثبات قد يخفى اتجاهاً إلى الهبوط إذا زعمنا أن هناك تحسناً مستمراً فى التسجيل . ولإدراك حقيقة الموقف فى مصر عرضت دراسة لتاريخ هذه الظاهرة العالمية وتفصيلا لأسبابها وأوضحت أن تحديد النسل هو السبب الرئيسى وهو مرتبط ارتباطاً وثيقاً بانتشار التعليم وارتفاع مستوى المعيشة . ولما كان تحديد النسل فى مصر يجرى فى نطاق ضيق جداً لذلك ذهبت إلى أن مصر قد تكون على عتبة الهبوط فى نسبة المواليد .

تعرضت بعد ذلك لنسبة الذكورة أى نسبة ذكور المواليد إلى أنائهم وهى كظاهرة عامة تزيد دائماً عن حد التعادل وهى فى مصر تتراوح بين ١٠٦ و ١١٠ بمتوسط ١٠٨٫٤ تقريباً فى الفترة ١٩١٧ — ١٩٤٥ . وفى مصر لا يوجد اختلال فى نسبة الجنس ومع ذلك فنسبة الذكورة تبدو مرتفعة . هـذا الارتفاع يمكن أن يعزى إلى سوء الأحوال الاقتصادية ولكن من المؤكد أنه يرجع جزئياً إلى النقص النسبى فى تسجيل أناث المواليد وهـذه الحقيقة الأخيرة يمكن ملاحظتها من ارتفاع نسب الذكورة فى مناطق الريف لا سيما فى الوجه القبلى عن الحدود المعقولة .

انتقلت بعد هذا إلى بحث ظاهرة تعدد المواليد وتبلغ نسبة التعدد فى مصر ١ : ٧٧

وقد وصلت من البحث إلى أن تعدد المواليد يزداد بارتفاع سن الأبوين وهو بارتفاع سن الأم أوثق صلة .

تعرضت بعد ذلك للمواليد غير الشرعية . وهنا وجدت عجزاً فى البيانات ونقصاً فى التسجيل إذ هى قاصرة على الجهات التى بها مكاتب صحة ولا تشمل غير طائفة اللقطاء ومجهولى الأب . ومن دراسة نسب المواليد غير الشرعية فى الألف من غير المتزوجات اللاتى فى سن الحمل ونسب المواليد غير الشرعية فى الألف من المواليد يتبين أن النسب المصرية أقل من $\frac{1}{10}$ مثيلاتها ببلاد أوربا الغربية ولا شك أن هذا الفارق يرجع جزئياً إلى نقص تسجيل المواليد غير الشرعية فى مصر ولكن من الحق أن تقاليدنا الشرقية لا تقبل بالتسامح قيام علاقات غير شرعية قبل الزواج . وتصل نسب المواليد غير الشرعية فى مصر إلى أقصاها فى المناطق الساحلية وإلى أدناها فى الصعيد الأعلى .

عرجت بعد هذا على المواليد موتى فإذا التسجيل فيها يعانى نقصاً خطيراً . إذ كيف يصدق المرء أن نسبة المواليد موتى فى الألف من المواليد فى مصر أقل من $\frac{1}{2}$ النسبة فى انجلترا . ومما وصلت إليه أن نسبة المواليد موتى بين الذكور أكبر منها بين الأناث وأنها تزيد فى الأعمار الدنيا والأعمار العليا للأب والأم وهى أقل ما يمكن فى الأعمار المتوسطة .

ناقشت بعد ذلك مسألة تعديل نسب المواليد وشرحت بإيجاز طريقة التعديل المباشرة باستخدام توزيع نموذجى للسكان وقارنتها بطريقة التعديل غير المباشرة باستخدام توزيع نموذجى لنسب مواليد خاصة طبقاً لفئات العمر وخرجت من ذلك بأن عمليـة التعديل مضللة فضـلا على أنها أصبحت غير ذات موضوع بعد التقدم الحديث فى أبحاث الخصوبة .

انتهيت بعد هـذا إلى موضوع نسبة الزيادة الطبيعية . وقد وجدتها فى مصر مرتفعة جداً (حوالى ٠١٦ ٪ من السكان) هـذا برغم أن نسبة الوفيات العامة فى مصر من أعلى النسب فى العالم . ولا يبدو فى هذه النسبة ميل إلى الانخفاض كما هو

حادث فى بلاد المدنية الغربية . وهى لا تختلف عن نسبة الزيادة الحقيقية للسكان لأن الهجرة فى مصر غير ذات بال .

انتقلت بعد هذه الموضوعات إلى دراسة لنسبة البقاء للأطفال دون السنة وهى التى تساعد فى تحديد نسبة المواليد الفعالة . وقد وجدت أن نسبة وفيات الأطفال دون السنة مرتفعة جداً ومع ذلك فالأرقام أقل من الحقيقة بسبب نقص التسجيل . ويبدو هول هذه النسبة من أن ½ المواليد يموتون دون السنة . وهذا معناه تخفيض كبير فى نسبة المواليد المرتفعة فى مصر . ويبدو واضحاً أن احتمالات الحياة للأطفال دون السنة أقل فى الذكور منها فى الأناث . وقد وجدت أن نسبة الوفاة للأطفال فى مصر عامة أقل منها فى الجهات التى بها مكاتب صحة بنحو ٢٠ ٪ وهذه دلالة صارخة على نقص التسجيل لاسيما فى الريف . ونقص التسجيل واضح جداً فى الشهر الثانى عشر ولكنه أوضح بكثير فى التواريخ القريبة من الميلاد . ومما وصلت إليه من دراسة التوافق بمناطق القاهرة أن أحوال الموتان للأطفال أسوأ ما تكون فى الأحياء الفقيرة . وقد وصلت من إعداد جداول الحياة للأطفال دون السنة إلى بعض النتائج فيما يتعلق بنسبة المواليد نفسها . وقد أوضحت أن ارتفاع الموتان للأطفال فى الأيام الأولى من شأنه إهمال تسجيلهم فى المواليد وفى الوفيات معاً .

عدت بعد هذه الجولة إلى بحث طرق شتى لقياس الخصوبة . وأول هذه الطرق نسبة المواليد إلى الزيجات . ومما يؤسف له أن إحصاءات الزواج عن مصر عامة تبدأ من سنة ١٩٣٥ . وقد تراوحت هذه النسبة فى مصر بين ٢٫٥ و ٣٫٨ . ولكن هذه النسبة معيبة ولا تعبر تعبيراً صحيحاً عن الخصوبة لأنها تشتمل على الزواج المعاد وعلى المواليد غير الشرعية ولأن المواليد ليست نتاج الزيجات المعاصرة وحدها . وقد وجدت من مقارنة معاملات الاختلاف للنسب خلال الفترة ١٩٣٥ — ١٩٤٣ أن التشتت بين النسب يقل كلما أخذنا الزيجات لسنوات أكثر وأفضل الحالات أن نأخذ عقود الزواج فى نفس السنة وسنوات سابقة من ٦ — ٨ . وبإدخال هذه التصحيحات نصل إلى الرقم ٤٫٤ عن سنة ١٩٤٣ . أما المقياس الثانى فهو نسبة المواليد إلى الزيجات المنقطعة . ونظراً لعدم توفر البيانات عن وفيات المتزوجات فى

القطر جملة فقد استخرجت النسب للقاهرة والاسكندرية وهى فى الثانية أعلى . وقد أعطى هـذا المقياس ضعف النسبة التى أعطتها نسبة المواليد إلى الزيجات المعقودة وهذا من عيوبه، وقد استخرجت متوسطات نسب المواليد للزيجات المعقودة والمنفصمة معا على أسس مختلفة كوسيلة للتغلب على هذا العيب . أما المقياس الثالث فهو عدد المواليد لـكل زيجة منقطعة وهو بطبيعته لايقدم صورة صحيحة للخصوبة لأن الزيجة التى انتهت بالوفاة أو الطلاق ليست هى الزيجة النموذجية . ولا توجد فى مصر بيانات عن مواليد الزوجات المتوفيات وهذا نقص كبير . ولـكنى حسبت المتوسطات لمواليد المطلقات من الزيجات الأخيرة والزيجات السابقة . أما المقياس الرابع فهو عدد المواليد لـكل زوجة عند التعداد وعيوب هذا المقياس عديدة ومع ذلك فيجب النص على أن بياناته غير موجودة كذلك مع أن من النـــافع أن تكون موجودة . أما المقياس الخامس فهو عدد الأطفال فى التعداد منسوبا إلى عدد السكان وينطوى على طرق ثلاثة : طريقة سادلر وهى نسبة الأطفال دون العاشرة إلى السكان ١٥ — ٣٩ وطريقة ويلـكوكس وهى نسبة الأطفال دون الخامسة إلى السكان ١٥ — ٤٩ وطريقة روسيتر وهى نسبة الأطفال دون العاشرة إلى متوسط عدد الســكان فى السنوات العشر الأخيرة . وقد حسبت هذه النسب للأقاليم المصرية فى السنتين التعداديتين ١٩٢٧ و ١٩٣٧ توطئة لدراسة إقليمية شاملة .

انتقلت بعد ذلك إلى دراســة طبقات المجتمع والخصوبة فى مصر . والبيانات الـكافية غير موجودة ، ولـكنى استخدمت جداول أعداد المواليد أحياء طبقا لحرفة الوالد وترتيب المولود فى الجهات التى بها مكاتب صحة لتقدير تناسب الخصوبة فى طبقات ثلاث فإذا هى متناسبة مع ١ : ١½ : ١½ . وبتطبيق نظريات العينات وجدت الاختلافات بين خصوبة الطبقات الرئيسية جوهرية وهى تؤكد وجود علاقة عكسية قوية بين الخصوبة والمستوى الاقتصادى والاجتماعى .

خرجت من هذا البحث إلى دراسة الخصوبة ومدة الحياة الزوجية فى مصر . ولعدم وجود البيانات الـكافية استخدمت جداول أعداد المواليد أحياء مقسمة طبقاً لمدة الحياة الزوجية وترتيب المولود فى الجهات التى بها مكاتب صحة . وقد لفت نظرى

أن عدد المواليد خلال السنة الأولى ضئيل جداً (٤ ٪ من مواليد السنة الثانية مقابل ٢٥ ٪ فى انجلترا سنة ١٩١١) ويرجع هذا الفارق إلى أخطاء التسجيل فى مصر وارتفاع أرقام الأطفال الذين يصبحون شرعيين بالزواج فى انجلترا . ومما وصلت إليه أن الزوجة فى المتوسط تحصل على نحو ٤٠ ٪ من مواليدها فى ٧٫٥ سنة من حياتها الزوجية و ٦٠ ٪ فى ١٢٫٥ سنة و ٨٠ ٪ فى ١٧٫٥ سنة . ومعامل الارتباط بين عدد المواليد ومدة الحياة الزوجية + ٠٫٨٢ ، ولما كان خط الانحدار فى هذه الحالة غير مستقيم فقد استخرجت نسبة الارتباط وهى + ٠٫٨٤ ؛ وبتوفيق المنحنيات وجدت أن هذه العلاقة يمثلها منحن من الدرجة الثانيـــة معادلته ص = ٠٫٢٩٩ + ٠٫٥٠٨ س — ٠٫٠٠٦٥٦ س^{٢} حيث ص هى عدد الأطفال و س هى مدة الحياة الزوجية .

انتقلت بعد ذلك إلى دراسة متوسط الحياة للفترة ١٥ — ٤٩ لأنه ضرورى لأبحاث الخصوبة واتبعت فى حسابه طريقة كوتشنسكى . ومن هذا الحساب يتجلى أن احتمالات الحياة للذكور أقل بكثير منها للأناث . وقد انتهيت منه إلى أن الأنثى المولودة فى المتوسط تعيش خلال فترة استطاعة الحمل ١٩٫٧ سنة طبقاً لأحوال الحياة والموتان فى عام ١٩١٧ و ٢٠٫٨ سنة فى عام ١٩٢٧ و ١٩٫٣ سنة فى عام ١٩٣٧ .

بدأت بعد هذه النقطة فى دراسة خصوبة الأناث لما تتميز به الأنثى من مركز خاص فى الخصوبة . وتبلغ نسبة الخصوبة العامة أى نسبة المواليد للأناث ١٥ — ٤٩ حوالى ٠٫٨٠ ٪ . وقد أوضحت لماذا فضلت اعتبار مدة الحمل ممثلة فى الفترة ١٥ — ٤٩ بدلا من الفترة ١٥ — ٤٤ . ونظراً لعدم وجود بيانات عن أعداد المواليد فى مصر طبقاً لفئات العمر للأم وهى ناحية نقص خطيرة فى إحصاءاتنا ، فقد التجأت فى حساب نسب الخصوبة الخاصة إلى تطبيق جداول التوزيع النسبى للمواليد طبقاً لفئات السن للأمهات فى الجهات التى بها مكاتب صحة فى السنوات من ١٩٤٠ على مواليد السنة التعدادية ١٩٣٧ وكذلك ١٩٢٧ و١٩١٧ . وتشير النتائج إلى ارتفاع مستمر فى الخصوبة قبل الثلاثين وثبات نسبى بعدها . وتطرقت من ذلك إلى حساب الخصوبة الكلية . وقد ظهر لى أن نسب الخصوبة الخاصة قد تأثرت

كثيراً باختلاف التوزيع النسبى للمواليد سنة بعد أخرى ولكن الخصوبة الكلية لم تتأثر . وباستخدام توزيعات نسبية للمواليد فى بعض البلاد الأجنبية وصلت إلى نفس النتيجة حيث الاختلاف موجود فى نسب الخصوبة الخاصة لاسيما بفئات الأعمار المتطرفة بفترة الحمل ، ولكن الخصوبة الكلية لا تتغير . وبتطبيق نسب الخصوبة الخاصة لهذه البلاد الأجنبية على مصر وهى تحمل غالباً نفس الطابع من حيث اتخاذها صورة منحن ذى التواء إلى اليسار (موجب) وحيث تصل فيها الخصوبة إلى القمة فى الفئة ٢٥ — ٢٩ وجدت النسب فى بلغاريا واليابان أقواها ملاءمة لمصر . ثم إنى حاولت استخراج الخصوبة الكلية بطريقة الاشتقاق من نسبة الخصوبة العامة فحصلت على نفس النتائج تقريباً . وبالحصول على رقم قويم للخصوبة الكلية تمكنت من حساب نسبة التوالد الإجمالية باستبعاد الذكور من المواليد ومنهـا حسبت نسبة التوالد الصافية بالضرب فى متوسط الحياة للأنثى خلال فترة الحمل . وفيما يلى بيان بالنتائج مقربة فى سنوات التعداد ١٩١٧ ، ١٩٢٧ ، ١٩٣٧ على الترتيب : الخصوبة الكلية ٥,٥ — ٥,٧ — ٥,٩ . نسبة التوالد الإجمالية ٢,٧ — ٢,٧ — ٢,٨ . نسبة التوالد الصافية ١,٥ — ١,٦ — ١,٦ وقد انتهيت من ذلك إلى أن الأنثى العادية تترك وراءها أكثر قليلا من بنت ونصف لمواصلة رسالتها الخالدة وهذه النسبة مرتفعة جداً إذا قورنت بما يقابلها فى البلاد الأوربية حيث انحدرت نسبة التوالد الإجمالية نفسها إلى أقل من ١ أى أن المرأة أصبحت لا تعوض نفسها حتى لو استطاعت كل امرأة أن تصل إلى سن الخمسين .

ولكى أتمكن من توفيق منحن لنسب الخصوبة الخاصة للأناث فى مصر ١٩٣٧ اخترت نسباً نموذجية تصلح كمتوسطات للنسب التى حصلت عليها طبقاً للتوزيعات المختلفة بحيث تعطى معاً خصوبة كلية لهذه السنة ٥,٩ . وقد وجدت أن أفضل المنحنيات هو منحنى الدرجة الثالثة الذى معادلته ص = ٢٦٧,٣٨١٠ — ٧٢,٢٦١٧ س — ٢٤,٧٠٢٤ س^{٢} + ٧,٠٨٣٣ س^{٣} حيث ص هى نسبة الخصوبة الخاصة و س هى (عمر الأنثى بالسنين — ٣٢,٥ سنة) بوحدات طول كل منها ٥ سنوات .

كذلك قمت بتوفيق منحنى نسبة البقاء للأناث خلال فترة الحمل بمعادلة من

الدرجة الثانية طبقاً للأحوال فى سنة ١٩٣٧ فحصلت على المعادلة ص = ٥٥٥,٦٠٤ — ٩,١٧٣ س — ٠,٢٤٩ س^{٢} حيث ص هى نسبة البقاء لكل ١٠٠٠ من الأناث المولودات وس هى (عمر الأنثى بالسنين — ٣٢,٥ سنة) بوحدات طول كل منها ٢,٥ سنة . ومن هاتين المعادلتين أمكن استخراج النسب النظرية للخصوبة والبقاء لكل سنة من السنوات داخل فترة الحمل وبضرب النسب المتقابلة فى بعضها البعض نتج فى النهاية ما يمكن تسميته الخصوبة الصافية وهى تعادل ٣,٣ فاذا استبعد منها المواليد الذكور نتجت نسبة توالد صافية ١,٦ وهى التى سبق الحصول عليها . وهذه النسبة تعادل فى التنبؤ نسبة زيادة طبيعية قدرها ٠١٦٪ .

ولأغراض المقارنة الإقليمية استخرجت نسب الخصوبة الخاصة والخصوبة الكلية ونسب التوالد الإجمالية فى المحافظات والمديريات عن سنتى ١٩٢٧ و ١٩٣٧ .

ولما كانت مقاييس الخصوبة المتسلسلة من نسبة المواليد العامة إلى نسبة التوالد الصافية تتجاهل أهمية الزواج فى الخصوبة فقد وجدت من اللازم أن أستخرج نسب الخصوبة العامة والخاصة والخصوبة الكلية للزوجات على الأسس السابقة . ثم قمت بتوفيق منحنى لخصوبة الزوجات خلال فترة الحمل من الدرجة الثانية . ولكنى بقياس شدة المطابقة وجدت أن منحنى الدرجة الثالثة أفضل من هذا فعدلت عنه وهذه معادلته ص = ٣٤,٢ + ٠,٤٠٨٤٣١٥ س — ٠,٧٤٠٦٦٥٦ س^{٢} + ٠,٠٢٩٩٥١٣ س^{٣} حيث ص هى نسبة الخصوبة الخاصة لكل ١٠٠ زوجة فى سنة ١٩٣٧ وحيث س هى (عمر الزوجة بالسنين — ٢٥ سنة) بوحدات طول كل منها ٢,٥ سنة .

حاولت بعد ذلك أن أستخرج نسبة التوالد الصافية للزوجات من نسبة التوالد الإجمالية لهن ولكن البيانات غير كافية . وبمقارنة نسب وفيات المتزوجات ونسب وفيات الأناث البالغات عموماً فى القاهرة والاسكندرية وجدت الفرق جوهرياً وتبلغ الأولى نحو ٠,٦ من الثانية . وبتطبيق هذه النتيجة وصلت إلى أن الزوجة فى المتوسط تعيش ٢٠,٠ سنة خلال فترة الحمل وذلك طبقاً لأحوال سنة ١٩٣٧ مقابل

١٩,٣ للأنثى عموماً ، وهذه هى النتائج مقربة وهى خاصة بسنة ١٩٣٧ : الخصوبة الكلية للزوجة ٧,٨ — نسبة التوالد الإجمالية للزوجة ٣,٨ — نسبة التوالد الصافية للزوجة ٢,٢ . وإذا جاز للمرء أن يعتبر فترة الحمل الحقيقية للزوجة ١٦ — ٤٩ بدلا من ١٥ — ٤٩ فان هذه النسب تنخفض قليلا فتصبح ٧,٦ — ٣,٦ — ٢,١ على الترتيب أى أن الزوجة فى المتوسط وطبقاً لأحوال سنة ١٩٣٧ تخرج للحياة أكثر قليلا من بنتين قبل أن تموت .

ولأغراض المقارنة الإقليمية قمت باستخراج نسب الخصوبة الخاصة والخصوبة الكلية ونسب التوالد الإجمالية للأناث وللزوجات فى المحافظات والمديريات عن سنتى ١٩٢٧ و ١٩٣٧ .

وقد وجدت بدراسة منحنى الخصوبة للأنثى وللزوجة أن الأنثى المصرية بوجه عام تحصل على نصف نسلها فى المتوسط عند العمر ٢٩,٨ وأن الزوجة تحصل عليه عند العمر ٢٦,٩ .

أنتقل بعد هذا إلى موضوع آخر وهو دراسة العلاقة بين الخصوبة وبعض الظواهر الأخرى . وقد رأيت حين بدأت هذا العمل أن أصدره ببحث العلاقة بين مقاييس الخصوبة المختلفة . واستخدمت معامل ارتباط التراتيب لسبيرمان فى أكثر من ١٠٠ حالة لقياس الارتباط القائم على مقارنات إقليمية وزمنية . وقد وجدت أن الارتباط ضعيف بين نسب المواليد الشرعية وغير الشرعية . والأخيرة ارتباطها وثيق بالأوضاع الإقليمية . والارتباطات بين مقاييس الخصوبة المتدرجة من نسبة المواليد العامة إلى خصوبة الزوجات فى سن الحمل قوية جداً لا سيما بين المقاييس ذات الاشتقاق المباشر من بعضها البعض . وهذا منطقى لأن جميع هذه النسب تعتمد فى حسابها على عدد المواليد . وقد وجدت أن الارتباط بين نسب الخصوبة الخاصة فى فئات السن المختلفة قوى جداً ، وبنفس القوة فى نسب الخصوبة الخاصة للزوجات ما عدا العلاقة بين الفئة أقل من ٢٠ والفئات الأخرى فهى ضعيفة . أما قياس الارتباط بين نسب الخصوبة الخاصة للأناث وللزوجات فيعطى معاملات تقرب من الواحد الصحيح فى الأعمار الوسطى وهو قوى جداً فى الأعمار العليا بفترة الحمل

ولكنه ضعيف جداً فى الفئة أقل من ٢٠ . ولا شك أن هذا الخلاف يرجع إلى اضطراب هذه الفئة بسبب النقص فى الزيجات المبكرة . وبقياس الارتباط بين خصوبة الزوجات فى سن الحمل ونسب الخصوبة على طريقة سادلر يتضح أنه قريب من العدم وهذا بالإضافة إلى عيوب طريقة سادلر يدعو إلى نبذ النتائج التى تقدمها أما شدة الارتباط بالنسبة للمقاييس الأخرى فدليل على صلاحيتها وتأكيد لدلالتها .

خرجت من هذا إلى بحث العلاقة بين نسبة المواليد ونسبة الوفيات وأوضحت كيف أن كل واحدة منهما تؤثر فى الأخرى . وبقياس الارتباط بينهما على أساس إقليمى وجدت العلاقة طردية وقوية جداً . انتقلت بعد ذلك إلى العلاقة بين نسبة المواليد ونسبة وفيات الأطفال دون السنة فوجدت الارتباط فى مناطق القاهرة طردياً ولكنه غير قوى ويقل الارتباط بتأخير سنة لوفيات الأطفال والسبب أن غالبية وفيات الأطفال تحدث فى نفس السنة والقليل فى السنة التالية . أما بحث العلاقة بين الخصوبة وفصول السنة فقد أسفر عن وجود اختلافات موسمية حقيقية فالمواليد تزيد فى الشتاء وتقل فى الصيف . ومعامل الاقتران فى هـــذه الحالة ٠٫٩ انتقلت بعدئذ إلى بحث العلاقة بين الخصوبة والعمر عند الزواج . وقد أوضحت أثر التبكير فى إطالة مدة استطاعة الحمل داخل حرم الزواج وفى الاستفادة من ارتفاع احتمالات الخصوبة فى الأعمار المبكرة كما أوضحت أثر التأخير فى زيادة العقم ببعض الإحصاءات الأجنبية لعدم وجود بيانات مصرية . انتقلت بعد ذلك إلى بحث العلاقة بين الخصوبة ونسبة الزواج وقد أوضحت أن ارتفاع نسبة الزواج معناه زيادة فى الزيجات المبكرة . وقد وجدت الارتباط بينهما موجباً وقوياً جداً مع فترة تأخير ٣ سنوات للخصوبة وراء نسبة الزواج . وقد وجدت الارتباط بمناطق القاهرة يشتد بطرح نسبة الطلاق من نسبة الزواج . قمت بعد ذلك ببحث آخر عن العلاقة بين الخصوبة والدورة التجارية وقد بينت كيف تؤثر الدورة فى الخصوبة عن طريق نسبة الزواج والعمر عند الزواج وهى تؤثر فيهما تأثيراً مباشراً وسريعاً وعلى ذلك يكون بين الدورة ونسبة المواليد فترة تأخير ٣ سنوات . أما العلاقة بين الخصوبة غير الشرعية والدورة التجارية فقد أوضحت أنها عكسية .

انتقلت بعد ذلك إلى بحث اختلافات الخصوبة بين الريف والحضر وقلت إن الظاهرة العامة هى نقص الخصوبة فى المدن عنهـــا فى القرى والاتجاه إلى نقص الخصوبة مع الاتجاه إلى التحضر ولـكن الوضع فى مصر بدا على النقيض من ذلك بسبب نقص التسجيل فى الريف . وذكرت مايراه بعض الديمغرافيين الأمريكيين من أن جميع اختلافات الخصوبة ليست سوى انعكاسات لاختلاف الخصوبة بين الريف والحضر وقلت إن فى هذا القول مبالغة لأن هذه الأخيرة لاتظهر غير وجه واحد من المشكلة . وخرجت من هذا إلى بحث اختلافات الخصوبة بين الطبقات وهى ظاهرة هامة . وقد سبق لى تأكيد وجود عـــلاقة عكسية بين الخصوبة والمستوى الاقتصادى والاجتماعى ببحث عن مصر . والظاهرة العامة هى وجود علاقة عكسية بين الخصوبة والدخل وبين الخصوبة والتعليم ولـكنها انعكست فى ستوكهولم حيث عود الفقراء أنفسهم على ضبط النسل وبالغوا فيه . وببحث العلاقة بين نسبة المواليد ونسبة أمية الأناث فوق سن الخامسة بمناطق القاهرة وجدت الارتباط طردياً وقوياً جداً .

بقى بعد ذلك الحديث عن مستقبل السكان فى مصر وهو النتيجة العملية لمثل هذه الدراسات . وقد بدأته بلمحة عامة عن نظرية السكان تحدثت فيها بإيجاز عن النظريات الطبيعية والاجتماعية . وذكرت فى الأولى نظرية الـكثافة لسادلر والقانون الحقيقى لدوبلداى ويذهب فيه إلى وجود علاقة عكسية بين التغذية والتوالد ونظرية سبنسر البيولوجية التى يذهب فيها إلى وجود علاقة عكسية بين التفرد والأنسـال ونظرية براونلى التى تذهب إلى وجود تغيرات دورية فى الخصوبة تحدث كل مائتى عام . وذكرت فى الثانية نظريةمالثس المشهورة والمالثسية الجديدة ونظرية ابن خلدون فى وجود علاقة بين الخصوبة ونشوء الدولة وارتقائها واضمحلالها ونظرية ديمون فى الترقى الاجتماعى ونظرية كارسوندرز فى صراع المجتمعات للوصول إلى حجم السكان الأمثل . انتقلت بعد هذا إلى الحديث عن مستقبل السكان فى مصر وبدأته بشرح معنى التنبؤ وكيف أدت تنبؤات شهيرة إلى تقديرات مختلفة أشد الاختلاف . وتكلمت عن وسائل التنبؤ المختلفة مثل الاستكمال الخارجى على أسس رياضية شتى

وبتوفيق المنحنيات لبيانات التعدادات ، أو باستخدام وسائل ديمغرافية كالتى اقترحها لوتكا وكوتشنسكى وبرجدورفر . عرجت بعد ذلك على الوضع الديمغرافى لمصر فأوضحت أن سكان مصر من النوع التقدمى وتركيب السكان يتخذ شكلا هرمياً منتظما والتوازن قائم بين الذكور والأناث ولكن هناك اتجاها إلى النقص فى الزيجات المبكرة . وبإدخال بعض التعديل على نسبة المواليد ونسبة الوفيات على أساس ما قدرته من نقص فى التسجيل وفى بيانات التعداد وجدت نسبة المواليد العامة فى مصر فى الفترة من ١٩١٧ — ١٩٤٥ تبلغ ٠٤٤ر٧٠ ٪ ونسبة الوفيات العامة ٠٢٨ر٦٢ ٪ أى بمتوسط نسبة زيادة طبيعية ٠١٦ ٪ . وقد وجدت أن هذه النسبة الأخيرة لاتتأثر بإضافة السنوات ١٩٤٦ — ١٩٤٨ . وبافتراض أن الأحوال الراهنة للخصوبة والموتان ستستمر أو أن الهبوط اليسير المتوقع فى كل منهما سيحدث بنسبة واحدة وجدت التنبؤ لمصر يعطى تقديراً قدره ٧٨ مليوناً فى سنة ٢٠٣٧ على أساس زيادة هندسية سنوية قدرها ٠١٦ ٪ وهذه النسبة الأخيرة يدخلها ماقدرته من نقص فى تسجيل المواليد والوفيات وأرقام التعداد . ومما يجدر ذكره أن تقديرات الباحث الأمريكى كايزر باستخدام طرق شتى للاستكمال الخارجى لبيانات التعدادات المصرية ١٨٨٢ — ١٩٣٧ تعطى رقماً يتراوح بين ١٨ر١ و ٨ر٢٠ مليون لسنة ١٩٧٠ . مع أن من المؤكد أن السكان قد بلغوا ٢٠ مليوناً فى سنة ١٩٥٠ . على أن تطبيق نسبة التوالد الصافية يعزز تقديراتى . ولكننى اشترطت لصحة هذه التقديرات استمرار نمو الدولة وازدهارها طبقا لنظرية ابن خلدون . ولما كان تنبؤى قائماً على افتراض ثبات نسبة الزيادة الطبيعية وأنه لن يحدث ارتفاع فى الموتان كنتيجة لضغط السكان على موارد المعيشة لذلك بدأت أناقش آراء التشاؤميين من أمثال كليلاند الذين وجدوا فى بطء التقدم الزراعى دليلا على أن مصر تعيش تحت وطأة ضغط مرتفع للسكان وأن الحل الوحيد لمشاكلها هو ضبط النسل .

والحل الصحيح فى رأيى هو التحول السريع نحو الصناعة وتطبيق النظم الاشتراكية ، ونحن اليوم فى عصر الخطط ورسم الأهداف . وقد كان تحديد النسل هو المسئول الأول عن كارثة الهبوط فى الخصوبة ببلاد الغرب وهى التى أثارت شبح

الخوف من نقص السكان لا سيما بعد فشل ألمانيا وإيطاليا فى محاولة رفع الخصوبة لأغراض عسكرية وسياسية . ولا شك أن كبر حجم السكان مرغوب فيه فى عالم يسيطر عليه قانون الغابة . وقد انتهيت من هذه المناقشة إلى أن الخطة المثلى هى عدم التدخل فى الخصوبة . وببعض التضحيات تستطيع مصر تحت ضغط تزايد السكان السريع أن تنتقل من مرحلة الاعتماد على الزراعة إلى المرحلة الصناعية .

وإلى هنا انتهت أبحاث الرسالة أختتمتها بالتساؤل عن مدى ما يمكن منحه من ثقة لنتائج قامت على إحصاءات يعيبها قصر المدة وعدم الدقة ونقص التسجيل والعجز البين فيما بمصر من بيانات ديمغرافية يتأخر نشرها فى الغالب سنوات ، وصحيح أن كل هذه العيوب قائمة فى معظم البلاد ولكنها فى مصر ذات طابع خطير وقد جاهدت طويلا ما أثارته من صعاب أرجو أن أكون قد وفقت فى اجتيازها . وإنصافاً لنفسى أقول إننى اجتهدت فى بعض نواحى البحث ولم أكن من المقلدين ومن شأن من يفعل ذلك ألا يأمن الزلل . لكن اجتهاده شفيعه وله أجره على أى حال . إن أخطأ فله أجر ، وإن أصاب فله أجران .

السيد عبد الحميد الدالى

تشريعات اقتصادية ومالية

اصلاح زراعى

قانون رقم ٣٠٠ لسنة ١٩٥٣

بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢
الخاص بالإصلاح الزراعى (١)

باسم الأمة

ولى العرش المؤقت

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يعدل البند (ب) من المادة الرابعة من المرسوم بقانون السالف الذكر على النحو الآتى : —

(ب) الى صغار الزراع بالشروط الآتية :

(١) أن تكون حرفتهم الزراعة .

(٢) أن يكونوا مستأجرين أو مزارعين فى الأرض المتصرف فيها أو من أهل القرية الواقع فى دائرتها العقار .

(٣) ألا يزيد ما يملكه كل منهم من الأراضى الزراعية على عشرة أفدنة .

(٤) ألا تزيد الأرض المتصرف فيها لكل منهم على خمسة أفدنة .

(٥) ألا تقل الأرض المتصرف فيها لكل منهم عن فدانين إلا إذا كانت جملة القطعة المتصرف فيها تقل عن ذلك أو كان المتصرف للبلدة أو القرية لبناء مساكن عليها على أن يتعهد المتصرف اليه باقامة المسكن عليها خلال سنة من التصرف .

---

(١) الوقائع المصرية العدد ٤٩ مكرر « غير اعتيادى » فى ١٨/٦/١٩٥٣

ولا يعمل بهذا البند إلا لغاية أكتوبر سنة ١٩٥٣ ولا يعتد بالتصرفات التى تحصل بالتطبيق له إلا إذا تم التصديق عليها من المحكمة الجزئية الواقع فى دائرتها العقار قبل أول نوفمبر سنة ١٩٥٣ ويستثنى من هذا المنع الجمعيات الخيرية المنصوص عليها فى المادة الثانية بند «هـ» من المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ .

مادة ٢ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

وزارة الزراعة

قرار رقم ٣ لسنة ١٩٥٣ بشأن تفسير بعض أحكام قانون الإصلاح الزراعى[١]

اللجنة العليا للاصلاح الزراعى

قررت

مادة ١ — يعتبر تصرفاً خاضعاً لحكم المادة الثالثة من المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالإصلاح الزراعى والقوانين المعدلة له ، إقراراً الواقف باشهاد رسمى يتلقى العوض أو بثبوت الحقوق قبله تنفيذاً للمرسوم بقانون رقم ١٨٠ لسنة ١٩٥٢ بإلغاء الوقف على غير الخيرات والقوانين المعدلة له .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

وزارة الزراعة

اللجنة العليا للاصلاح الزراعى

قرار رقم ٤ لسنة ١٩٥٣ باصدار تفسيرات تشريعية لبعض أحكام قانون الإصلاح الزراعى [٢]

وزير الزراعة ، رئيس اللجنة العليا للاصلاح الزراعى

قرر

إصدار التفسيرات التشريعية الآتية : —

---

(١) الوقائع المصرية العدد ٥٧ فى ١٣/٧/١٩٥٣ .

(٢) الوقائع المصرية — العدد ٦١ فى ٢٧ يوليه سنة ١٩٥٣ .

مادة ١ — يعتبر الاختصاص من قبيل الرهون فى حكم المادة الثالثة بند (ا) من قانون الإصلاح الزراعى .

مادة ٢ — المقصود بعبارة (كامل الدين المضمون بهـذا الحق) الواردة فى المادة ٧ من قانون الإصلاح الزراعى هو جملة الدين الذى تتحمله الأرض المستولى عليها فى حدود التعويض المستحق عن الأطيان المرهونة .

مادة ٣ — يعدل التفسير التشريعى المنصوص عليه فى المادة الثالثة من قرار وزارة الزراعة رقم ١ لسنة ١٩٥٣ على الوجه الآتى :

« لا تعتبر أرضاً زراعية فى تطبيق أحكام قانون الإصـلاح الزراعى الأراضى الداخلة فى كردون البنادر والبلاد إذا كانت قد صـدرت مراسيم بتقسيمها طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٠ قبل صدور قانون الإصلاح الزراعى » .

ومع ذلك تخضع هذه الأراضى لحكم المادة ٣٣ من قانون الإصلاح الزراعى وتسرى عليها أحكام الضريبة الإضافية ما لم تفرض عليها عوائد الأملاك المبنية .

مادة ٤ — فى تطبيق البند (ب) من المادة الرابعة من قانون الإصلاح الزراعى يعتبر من أهل القرية الواقع فى دائرتها العقار أهالى القرى المتاخمة بذاتها أو بزمامها للقرية الواقع فيها العقار أو لزمامها .

مادة ٥ — عقود الإيجار المبرمة قبل العمل بقانون الإصـلاح الزراعى لمدة لا تنتهى إلا بعد السنة الزراعية الجارية عند العمل به يسرى عليها حكم المادة ٣٩ مكررة فقرة ثانية من القانون المذكور بالشروط الواردة فيها .

مادة ٦ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

قانون رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٥٣

بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الخاص بالإصلاح الزراعى[1]

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — تعدل المادة ٢ من القانون رقم ٣٠٠ لسنة ١٩٥٣ على النحو الآتى :

« على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من يوم ٢٨ يونيو سنة ١٩٥٣ » .

مادة ٢ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هـذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

قانون رقم ٤٠٥ لسنة ١٩٥٣

بتعديل المادة ٣٥ من المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الخاص بالإصلاح الزراعى

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — تضاف إلى المادة ٣٥ من القانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الفقرتان التاليتان :

ويستثنى من ذلك الأراضى المستولى عليها تنفيذاً لأحكام هذا القانون .

ويجوز للجنة العليا للاصلاح الزراعى إلغاء عقود إيجار الأراضى المستولى عليها فى نهاية السنة الزراعية حتى يتم فيها الاستيلاء .

---

(١) الوقائع المصرية العدد ٦٦ مكرر « غير اعتيادى » فى ١٥ أغسطس سنة ١٩٥٣ .

مادة ٢ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

قانون رقم ٤٠٦ لسنة ١٩٥٣

بتعديل المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الخاص بالإصلاح الزراعى

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

أصدر القانون الآتى :

يضاف إلى المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ الخاص بالإصلاح الزراعى مادة جديدة برقم ٣٩ مكرراً بالنص الآتى :

عقود الإيجار التى امتدت تنفيذاً للمادة السابقة والعقود التى تنتهى بنهاية السنة الزراعية الجارية تمتد لسنة زراعية أخرى بنسبة نصف المساحة المؤجرة بشرط قيام المستأجر بالوفاء بكافة التزاماته عن سنة ١٩٥١ — ١٩٥٢ الزراعية على الأقل . وللمالك الحق فى تجنيب المساحة المؤجرة في نطاق الأرض السابق تأجيرها أو خارج هذا النطاق دون أن يتجاوز نفس الزمام ودون إخلال بما تقتضية الدورة الزراعية فى انتفاع المستأجر بالأرض على الوجه القائم من قبل وإذا وافق المالك على أن يترك للمستأجر مساحة تزيد على النصف المشار إليه كان له تحديد مدة الإيجار طبقاً للفقرة الأولى من هذه المادة أو طبقاً للمادة ٣٥ من هذا القانون .

المادة الثانية — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هـذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

مرسوم

بتعديل المرسوم بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم ١٧٨ سنة ١٩٥٢ الخاص بالإصلاح الزراعى (١)

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

رسم بالآتى :

مادة ١ — تعدل الفقرة الأولى من المادة (٩) من اللائحة التنفيذية بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالإصلاح الزراعى على الوجه الآتى :

« تشكل اللجان الفرعية المنصوص عليها فى المادة (١٣) من المرسوم بقانون المشار إليه من مندوب الحكومة بالمنطقة وممثل لتفتيش المساحة الذى تقع فى دائرة اختصاصه الأطيان المستولى عليها أو معظمها وواحد من رجال البوليس أو الإدارة فى مركز البوليس الذى تقع فى دائرة اختصاصه تلك الأطيان — ويصدر القرار بندبه من مدير الإقليم أو المحافظ فى المحافظات » .

مادة ٢ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

رسوم إنتاج

مرسوم

بتعديل رسم الإنتاج الإضافى على بعض الأصناف من منتجات الصناعة المحلية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

رسم بالآتى :

مادة ١ — يحصل رسم الإنتاج الاضافى على منتجات الصناعة المحليـــة المبينة

---

(١) الوقائع المصرية العدد ٦٦ مكرر « غير اعتيادى » فى ١٥ أغسطس سنة ١٩٥٣ .

بالجدول الملحق بهذا المرسوم بواقع الفئات الواردة به ، بدلا من الفئات المذكورة بالجدول الملحق بالمرسوم الصادر فى ٦ أغسطس سنة ١٩٥٢ .

وكل بضاعة لم تكن قد دفع عنها رسم الإنتاج الإضافى المذكور قبل تاريخ العمل بهذا المرسوم تفرض عليها الرسوم المقررة به .

مادة ٢ — على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا المرسوم ؛ ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

الجـــدول

بيان الأصناف	مقدار الرسوم
بيرة	١٢ مليما عن اللتر الواحد
أنبذة عادية ناتجة فقط من اختمار العنب الغض أو الزبيب	٣٠ ٪ من رسم الإنتاج على الكحول المشتملة عليه
أنبذة عنبرية ، مستلا ، فرموت ، أنبذة فاخرة حلوة كانت أو غير حلوة وأنبـــذة محضرة بنباتات عطرية	
أنبذة فوارة	
عرق (أو دى فى)	
مشروبات عنبرية ومشروبات روحيـــة أخرى محلاة أو معطرة	

مرسوم
بتعديل رسوم الإنتاج أو الاستهلاك على السكر

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

رسم بالآتى :

مادة ١ — تحصل رسوم الإنتاج أو الاستهلاك على الصنف الوارد بالجدول الملحق بهذا المرسوم طبقاً للفئات الواردة به سواء أكان من منتجات الصناعة المحلية أم من المنتجات المستوردة وذلك بدلا من الفئات الواردة عن هذا الصنف بالجدول الملحق بالمرسوم الصادر فى ١٠ فبراير سنة ١٩٥٢ .

مادة ٢ — على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به اعتباراً من أول يوليه سنة ١٩٥٣ على أن لايسرى مفعوله على مقررات شهر يوليه التى توزع بالبطاقات .

جدول رسوم الإنتاج أو الاستهلاك

بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم	
		مليم	جنيه
سكر (١) :			
(١) مكرر وخام معروض للاستهلاك مباشرة	المائة كيلو	٣٦٠	٣
(٢) خام برسم التكرير	—	رسم السكر المكرر عند خروجه من معمل التكرير	
(٣) سكر نبات	» »	٨٧٠	١

(١) يعفى السكر المستورد لحساب الحكومة فيما عدا سكر النبات .

رسوم جمركية

قانون رقم ٣٧٢ لسنة ١٩٥٣

بتعديل بعض أحكام الأمر العالى المؤرخ ٢ أبريل سنة ١٨٨٤ باللائحة الجمركية[١]

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يستبدل بنص الفقرة الرابعة من المادة الثامنة من اللائحة الجمركية المشار إليها النص الآتى :—

« ولا يفرج عن أية بضاعة كانت قبل دفع الرسوم الجمركية أو رسم الإنتاج أو الاستهلاك أو عوائد الرصيف أو البلدية المقررة عليها — ومع ذلك يجوز لوزير المالية والإقتصاد أن يأمر بالإفراج عنها مع إعفائها من الرسوم والعوائد المشار إليها على أن يعاد تصديرها وذلك وفقاً للشروط التى يقررها » .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والاقتصاد والشئون البلدية والقروية تنفيذ هـذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية » .

مرسوم

بتعديل الرسوم الجمركية على بعض الأصناف

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

رسم بالآتى :

مادة ١ — تحصل الرسوم الجمركية على الأصناف الموضحة بالجدول الملحق بهذا المرسوم بواقع الفئات الواردة به بدلا من الفئات الواردة بالجدول حرف (ا) من التعريفة الجمركية .

---

(١) الوقائع المصرية — العدد ٥٩ مكرر « غير اعتيادى » فى ٢٢ يوليه سنة ١٩٥٣ .

وكل بضاعة لم تكن قد دفعت عنها الرسوم الجمركية قبل تاريخ العمل بهذا المرسوم تفرض عليها الرسوم المقررة به .

مادة ٢ — على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الجـــدول

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم	
			مليم	جنيه
٢١	مسلى وزبدة طازجة أو مملحة :			
	(ا) مسلى	١٠٠ ك ق	٧٥٠	٢
	(ب) غيره	»	—	٣
٢٢	جبن :			
	(ا) قشقوال أقراص أو رءوس وجبن أبيض فى مائه	»	—	٣
	(ب) غيره	»	٧٥٠	٣
٥٦	فواكه المنطقة الحارة :			
	(ا) بلح :			
	١ — عجوة	»	٢٠٠	—
	٢ — غيرها :			
	(ا) فى عبوات داخلية تزن ٥ كيلو جرامات بالغلاف فما فوق	»	٥٠٠	١
	(ب) فى عبوات داخلية تزن أقل من ٥ كيلو جرامات بالغلاف	»	٥٠٠	٢
	(ب) موز	»	—	٣
	(ج) جوز هند	»	٣٠٠	—

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم	
			مليم	جنيه
	(د) جوز البرازيل (بندق هندى)	١٠٠ ك ق	—	٣
	(هـ) أناناس	»	—	٣
٥٧	رمان ، برتقال ، يوسفى ، ليمون وفواكه مماثلة :			
	(ا) برتقال :			
	١ — من أول مايو إلى ٣٠ سبتمبر	»	٤٠٠	—
	٢ — من أول أكتوبر إلى ٣٠ أبريل	»	—	١
	(ب) يوسفى وليمون حلو	»	٦٠٠	—
	(ج) ليمون هندى	»	٦٠٠	—
	(د) ليمون مالح	»	٣٥٠	—
	(هـ) رمان	»	١٠٠	—
	(و) غيرها	»	٦٢٥	—
٥٨	تين :			
	(ا) فى عبوات داخلية تزن ١٠ كيلوجرامات بالغلاف فما فوق	»	٨٠٠	—
	(ب) فى عبوات داخليـة تزن أقل من ١٠ كيلو جرامات بالغلاف	»	٦٠٠	١
٥٩	عنب :			
	(ا) غض	»	٦٠٠	—
	(ب) زبيب :			
	١ — عادى	»	٦٠٠	—
	٢ — سلطانى ورزاقى وما ماثل	»	—	٢

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم	
			مليم	جنيه
٦٠	لوز وجوز وقسطل وما شابه :			
	(ا) لوز جاف :			
	١ — بقشر	١٠٠ ك . ق	٥٠٠	٣
	٢ — بدون قشر	»	—	٧
	(ب) بندق جاف :			
	١ — بقشر	»	٥٠٠	٣
	٢ — بدون قشر	»	—	٥
	(ج) جوز عادى جاف :			
	١ — بقشر	»	٨٠٠	٣
	٢ — بدون قشر	»	—	٦
	(د) قسطل	»	—	١
	(هـ) فستق :			
	١ — بقشر	»	—	٨
	٢ — بدون قشر	»	—	١٢
٦١	تفاح ، كمثرى ، وسفرجل غضة :			
	(ا) تفاح	»	٤٠٠	٢
	(ب) كمثرى	»	٤٠٠	٣
	(ج) سفرجل	»	٨٠٠	—
٦٢	فواكه ذات النوى غضة :			
	(ا) مشمش وخوخ	»	٥٠٠	٣
	(ب) كرز	»	—	٣
	(ج) برقوق	»	٤٠٠	١

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم	
			مليم	جنيه
٦٣	فواكه أخرى غضة أو جافة :			
	(ا) قاوون	١٠٠ ك . ق	٣٧٥	—
	(ب) بطيخ :			
	١ — من أول يوليه إلى ٣١ أغسطس	»	٢٥٠	—
	٢ — من أول سبتمبر إلى ٣٠ يونيه	»	٣٧٥	—
	(ج) قراصية ومشمش جاف	»	٥٠٠	٢
	(د) قمر الدين	»	٧٠٠	١
	(هـ) وشنة	»	٥٠٠	٣
	(و) صنوبر	»	—	٨
	(ز) غيرها مما لم يذكر	بالقيمة	١٥ ٪	
٨٧	نباتات وأجزاء نباتات وحبوب وأثمار لم تذكر ولم يشتمل عليها موضع آخر (١) و (٢) :			
	(ا) حب يانسون ، يانسون صيني ، شمر ، كزبرة ، كمون ، كراوية ، وما شابه	١٠٠ ك . ق	٥٠٠	١
	(ب) قشر ليمون ، قشر برتقال ، قشر قاوون ، وما شابه	»	١٩٠	—
	(ج) خروب	»	٢٣٠	—
	(د) غيرها	بالقيمة	١٠ ٪	

(١) يحظر استيراد بذور الدخان والتمباك وبذور القنب الهندى .

(٢) يحظر استيراد أوراق الأبسنت إلا فى الحالات الاستثنائية وتحت الشروط المنصوص عليها فى اللوائح الجمركية وأخصها شرط الاستعمال الأقرباذينى .

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم	
			مليم	جنيه
١٠٨	زيوت وشحوم وزبدة من أصل حيوانى أو نباتى سواء أكانت متحدة بالهيدروجين أم أخضعت لعملية مماثلة :			
	(ا) للصناعة (١)	—	معفاة	
	(ب) غيرها	١٠٠ ك . ق	٢٥٠	١
١٠٩	شحوم غذائية اصطناعية : مرغرين ، شحم خنزير اصطناعى وغير ذلك	»	٢٥٠	١
١٥٤	بيرة :			
	(ا) فى زجاجات	»	٨٠٠	٢
	(ب) غيرها :			
	١ — لا يتجاوز ثقلها النوعى قبل التخمير ١,٠٥٥	»	٢٥٠	٢
	٢ — غيرها	ذات الرسم المقرر فى الفقرة (١) بعاليه مضافاً إليه ٤٥ مليما عن كل ١/١٠٠٠ فى الثقل النوعى عن ١,٠٥٥		

(١) بشرط مراعاة تحويلها (أى تغيير طبيعتها بجعلها غير صالحة للغذاء الآدمى) على نفقة مستورديها والتأكد من وصولها للمصانع الواردة برسمها واستيفاء الضمانات الأخرى التى تفرضها مصلحة الجمارك . ولا يتمتع بالرسم المخفض فيما يختص بصناعة الصابون إلا الأصناف المعدة لصناعة صابون لا تقل نسبة الحمض الدهنى فيه عن ٤٠ ٪ من وزنه .

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم	
			مليم	جنيه
١٥٨	أنبذة عادية ناتجة فقط من اختمار العنب الغض أو الزبيب :			
	(ا) تحتوى على كحول مكتسب [١] لغاية ١٣ درجة			
	(١) فى زجاجات [٢]	بالقيمة	٤٠ ٪ مع حد أدنى قدره ٦٠ مليما عن اللتر	
	(٢) فى فياسكات تسع لترين أو أقل			
	(٣) غيرها [٢]			
	(ب) ذات ما ذكر إذا زاد على ١٣ درجة	ذات الرسم المفروض أعلاه		
١٥٩	أنبذة عنبرية ، مستلا (عصير عنب مضاف إليه كحول) ، فرموت ، أنبذة فاخرة حلوة كانت أو غير حلوة وأنبذة محضرة بنباتات عطرية [٣] :			
	(ا) فى زجاجات [٢]	بالقيمة ٥٠ ٪ مع حد أدنى قدره ٧٠ مليما عن اللتر		
	(ب) غيرها [٢]			
١٦٠	أنبذة فوارة	بالقيمة	٦٠ ٪	
١٦٣	عرق (أو دى فى) [٤]			
	(ا) فى زجاجات [٢]	الهكتولتر من السائل	—	٣٠

(١) يهمل الكسر الذى لا يبلغ خمسة أعشار درجة ، أما إذا بلغ خمسة أعشار درجة فما فوق فيعتبر درجة كاملة .

(٢) لا يعتبر نبيذا أو عرقا فى زجاجات مايرد منها فى دجانات أو جرار أو أوعية أخرى من هذه الأنواع يزيد شمولها عن خمسة لترات .

(٣) الأنبذة الطبية بالمعنى الصحيح تخضع للبند ٢٥٦ .

(٤) يحظر استيراد الأبسنت .

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم مليم	مقدار الرسوم جنيه
	(ب) غيره [1] :			
	(١) لا تزيد نسبة الكحول فيه على ٤٤ درجة	الهكتولتر من السائل	٤٠٠	٣٦
	(٢) تزيد نسبة الكحول فيها على ٤٤ درجة	»	٦٠٠ مليم عن كل درجة كحول صرف	
٢٩٣	صابون عادى بما فى ذلك صابون الكربوليك جامد أو رخو :			
	(ا) رخو	١٠٠ ك ق	٣٧٥	١
	(ب) جامد	»	٥٠٠	١
٣٩٣	خشب قشرة منشور أو مقدود أو مفرود فقط ، ألواح قشرة من طبقات مركبة بعضها فوق بعض ومغراه (خشب الكونتر بلاكيه) وألواح قشرة مركبة على خشب آخر :			
	(ا) ألواح الكونتر بلاكيه	١٠٠ ك ق	٧٥٠	—
	(ب) خشب قشرة	بالقيمة	٤ ٪	
	(ج) غيرها	»	١٠ ٪	
٤٧٦	فضلات وألياف حرير صناعى (بما فى ذلك الحرير الاصطناعى المسمى بالصوف الاصطناعى) بشكل مشاقه أو بشكلها الأولى أو ممشطة أو مندوفة أو بشكل شرائط أو خصل :			

(١) لا يعتبر نبيذا أو عرقا فى زجاجات مايرد منها فى دجانات أو جرار أو أوعية أخرى من هذه الأنواع مايزيد مشمولها عن خمسة لترات .

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم مليم	جنيه
	(ا) ألياف تركيبية رقم ٦ دنيه أو أكثر[1] لصنع أقمشة تصفية الزيوت وما شابه	ك . ص	٣٠	—
	(ب) غيرها	»	٢٠٠	—
٤٨٨	جميع المنسوجات الأخرى التى يزن المتر المربع منها بما فى ذلك البرسل :			
	(ا) ٢٠٠ جرام أو أقل	»	١٠٠	١
	(ب) أكثر من ٢٠٠ ولغاية ٣٥٠ جراما	»	٩٠٠	—
	(ج) أكثر من ٣٥٠ ولغاية ٥٥٠ جراما	»	٧٥٠	—
	(د) فوق ٥٥٠ جراما	»	٥٥٠	—
٤٨٩	منسوجات صوف (أو من أوبار مماثلة للصوف) مخلوطة :			
	(ا) بخيوط معدنية	رسوم قماش الصوف بحسب النوع مضاف إليها ٢٠ ٪		
	(ب) بقطن (ويغلب فيها وزن الصوف) :			
	١ — أقمشة بطاطين	ك . ص	٤٥٠	—
	٢ — غيرها :			
	(ا) سداها كله من قطن ويزن المتر المربع المربع منها بما فى ذلك البرسل :			
	١ — ٢٠٠ جرام أو أقل	ك . ص	٣٧٥	—
	٢ — أكثر من ٢٠٠ ولغاية ٣٥٠ جراما	»	٢٥٠	—
	٣ — أكثر من ٣٥٠ ولغاية ٥٥٠ جراما	»	٢٢٥	—
	٤ — فوق ٥٥٠ جراما	»	٢٠٠	—

(١) بشرط مراعاة ما تفرضه مصلحة الجمارك من وسائل الرقابة .

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم مليم	مقدار الرسوم جنيه
	(ب) غيرها تبلغ نسبة القطن فيها :			
	١ — ١٥ ٪ أو أقل	رسوم قماش الصوف الصرف حسب النوع		
	٢ — أكثر من ١٥ ٪ وزن المتر المربع منها بما فى ذلك البرسل :			
	(ا) جرام أو أقل	ك . ص	٥٥٠	—
	(ب) أكثر من ٢٠٠ ولغاية ٣٥٠ جراما	»	٤٥٠	—
	(ج) أكثر من ٣٥٠ ولغاية ٥٥٠ جراما	»	٣٠٠	—
	(د) فوق ٥٥٠ جراما	»	٢٥٠	—
	(ج) بمواد نسيج أخرى ماعدا الحرير والحرير الاصطناعى نظام المادة الغالبة وزنا (١)			
٥٩٧	ألواح بللور (٢) :			
	(ا) خام		بالقيمة ٨ ٪ مع حد أدنى ٢ ج و ٢٥٠ م المائة كيلو قائم	
	(ب) مجلى أو مصقول		بالقيمة ١٠ ٪ مع حد أدنى ٢ ج و ٨٠٠ م المائة كيلو قائم	
	(ج) مطلى بقصدير أو بفضة أو بذهب أو ببلاتين		بالقيمة ١٥ ٪ مع حد أدنى ٤ ج و ٢٠٠ م المائة كيلو قائم	

(١) المنسوجات المخلوطة بحرير تخضع لنظام البند ٤٧٩ ثالث والمنسوجات المخلوطة بحرير اصطناعى تخضع لنظام البند ٤٧٩ خامس .

(٢) يجب أن تحصل رسوم البللور على زجاج الشبابيك الذى تكون قد تناولته عمليات صناعية تكميلية خاصة بالبللور : من جلاء أو صقل أو طلاء بقصدير أو بفضة أو بلاتين أو شطف أو نقش بالحفر أو نحت أو قطع .

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم	
			جنيه	مليم
	(د) ذات الأصناف المبينة بعاليه مشطوفة أو منقوشة أو منحوتة أو مقطعة	بالقيمة ١٥٪ مع حد أدنى ٤ ج و ٢٠٠ م المائة كيلو قائم		
٥٩٩	زجاج شبابيك [١] :			
	(ا) عادى	١٠٠ ك . ق	٢	٢٥٠
	(ب) زجاج ملون أو مصبوغ بألوان خفيفة وزجاج مموج	»	٢	٥٠٠
٦٠٧	زجاجات وقوارير وقنانى عادية لم يشتمل عليها موضع آخر [٢]	»	١	—
٦٠٨	زجاجات وقوارير وقنانى عادية لم يشتمل عليها موضع آخر [٢] مصنفرة العنق لإحكام القفل أو مجهزة بسدادات آلية	»	١	٥٠٠
٧٤٤	شفرات :			
	(ا) للأمواس :			
	١ — الآلية :			
	(ا) مسنونة ومجهزة للاستعمال	الألف شفرة	٢	—

(١) يجب أن تحصل رسوم البللور على زجاج الشبابيك الذى تكون قد تناولته عمليات صناعية تكميلية خاصة بالبللور : من جلاء أو صقل أو طلاء بقصدير أو بفضة أو بلاتين أو شطف أو نقش بالحفر أو نحت أو قطع .

(٢) الزجاجات والقوارير والقنانى المنحوتة أو المنقوشة بالحفر أو المزخرفة تحصل عليها رسوم منتجات صناعة الأقداح التى من زجاج منحوت أو منقوش بالحفر أو مزخرف « بند ٦١١ ب » .

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل	مقدار الرسوم مليم	مقدار الرسوم جنيه
	(ب) خام غير مسنونة ولا مجهزة للاستعمال	ك . ق	١٢٥	—
	٢ — غيرها :	بالقيمة	١٥ ٪	
	(ب) للسكاكين	»	١٥ ٪	
	(ج) للمقصات	»	١٥ ٪	
٧٨١	مجنيتوات وأجهزة إشعال للمحركات ذات الاحتراق	ك . ص	٣٠٠	—

مرسوم

بتعديل الرسم القيمى المفروض على جميع الواردات بالنسبة لبعض الأصناف المستوردة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

رسم بالآتى :

مادة ١ — يحصل الرسم القيمى على الأصناف المبينة فى الجدول الملحق بهذا المرسوم وفقاً للفئات الواردة به بدلا من الفئات المنصوص عليها فى المرسوم الصادر فى ١٢ مايو سنة ١٩٣٢ والمراسيم المعدلة له .

وكل بضاعة لم تكن قد دفعت عنها الرسوم الجمركية قبل تاريخ العمل بهذا المرسوم تفرض عليها الرسوم المقررة به .

مادة ٢ — على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

جدول

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
٢١	مسلى وزبدة طازجة أو مملحة	٨ ٪
٢٢	جبن	٨ ٪
٥٦ أ — ١	عجوة	٨ ٪
٥٦ ب	موز	٨ ٪
٥٧	رمان ، برتقال ، يوسفى ، ليمون حلو وفواكه مماثلة	٨ ٪
٥٨	تين	٨ ٪
٥٩ أ	عنب غض	٨ ٪
٦١	تفاح ، كمثرى وسفرجل غضة	٨ ٪
٦٢ أ	مشمش وخوخ غضة	٨ ٪
٦٣ أ	قاوون	٨ ٪
٦٣ ب	بطيخ	٨ ٪
٦٣ د	قمر الدين	٨ ٪
٨٧ ج	خروب	٨ ٪
١٠٨ ب	زيوت وشحوم وزبدة من أصل حيوانى أو نباتى سواء أكانت متحدة بالهيدروجين أم أخضعت لعملية مماثلة ، لغير الصناعة	٨ ٪
١٠٩	شحوم غذائية اصطناعية : مرغرين ، شحم خنزير اصطناعى وغير ذلك	٨ ٪
١٩٣	مغنزيت خام ودولوميت خام	٣ ٪
٢٩٣	صابون عادى بما فى ذلك صابون الكاربوليك جامد أو رخو	٨ ٪
٣٩٣ ب	خشب قشرة	٣ ٪

رقم البند	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
٣٩٣ ج	غيرها	٨ ٪
٤٧٦ أ	ألياف تركيبية رقم ٦ دينييه أو أكثر لصنع أقمشة	
	تصفية الزيوت وما شابه	٣ ٪
٦٣٨ أ ١ ، ٢	سلك حديد وصلب خام	٢ ٪

مرسوم

بتعديل الرسم القيمى الإضافى على بعض أصناف الواردات

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

رسم بالآتى :

مادة ١ — يحصل الرسم القيمى الإضافى على الأصناف الموضحة فى الجدول الملحق بهذا المرسوم بواقع الفئات الواردة به بدلا من الفئات الواردة بالجدول الملحق بالمرسوم الصادر فى ٦ أغسطس سنة ١٩٥٢

وكل بضاعة لم تكن قد دفع عنها الرسم القيمى الإضافى قبل تاريخ العمل بهذا المرسوم تفرض عليها الرسوم المقررة به .

مادة ٢ — على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

الجدول

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
٣١ أ	ريش الزينة غير مجهز ولا مركب وجلودطيور بريشها	
	مخففة أو مملحة وقصب الريش	٣٠ ٪
٣٥ أ	بيض سمك (ما عدا الخبيارى وأبداله) ولو مملحاً	
	لوقايته أثناء النقل	٣٠ ٪
٣٥ ب	بيض حيتان وبيض اسقمرى وما شابه	٣٠ ٪
٣٧	لؤلؤ حر	٣٠ ٪
٤٣	أزهار وأكمام وأغصان بأوراقها وورق شجر وفروع	
	وأعشاب للباقات أو الزينة ، باقات وأكاليل	٣٠ ٪
٤٤	فطر (عيش غراب) . كمأة (طرطوفة)	٣٠ ٪
١١٢	عجينة أكباد	٣٠ ٪
١١٦	خبيارى وبطارخ وغيرها من بيض الأسماك الصالحة	
	للأكل	٣٠ ٪
١٢٢	مصنوعات سكرية	٥٠ ٪
١٢٣ ب	كاكاو مدقوق أو مسحوق أو معجون أو بشكل	
١٢٤	أقراص أو غير ذلك	٣٠ ٪
	شكولاته	٥٠ ٪
١٣١	منتجات المخابز الفاخرة والفطائر والبسكوت	٤٠ ٪
١٣٣ إلى ١٣٧ ١٣٩ إلى ١٤٤	مستحضرات الفواكه والبقول والخضر	٣٠ ٪
١٤٨	خردل مجهز	٣٠ ٪
١٤٩	صلصات وتوابل مماثلة	٣٠ ٪
١٥٣	ليموناده غازية أو غير غازية	٣٠ ٪

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
١٥٤	بيرة	٣٠٪ مع حد أدنى لا يقل عن ١٢ مليمتر
١٥٥	شراب العسل	٣٠ ٪
١٥٦	شراب التفاح والكمثرى	٣٠ ٪
١٥٧	شراب عنب (عصارة العنب الغض غير المختمر)	٣٠ ٪
١٥٨	أنبذة عادية ناتجة فقط من اختمار العنب الغض أو الزبيب	٤٠ ٪
١٥٩	أنبذة عنبرية ، مستلا (عصير عنب مضاف إليه كحول) فرموت أنبذة فاخرة حلوة كانت أو غير حلوة ، أنبذة محضرة بنباتات عطرية	٤٠ ٪
١٦٠	أنبذة فوارة	٤٠ ٪
١٦٢	عرق (أودى فى)	٤٠٪ مع حد أدنى لا يقل عن ١٣٠ مليما للتر من الكحول الصرف المشتملة عليه
١٦٣	مشروبات عنبرية . مشروبات روحية أخرى محلاة أو معطرة	
١٧٦	دخان مصنوع	٣٠ ٪
١٧٧	سيجار	٤٠ ٪

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
٢٦١ أ ٤ ب	أفلام سينمائية مظهرة إيجابية	٣٠ ٪
٢٨٦	زيوت طيارة من أصل حيوانى مثل زيت قرون الأيل وزيت ديبيل	٣٠ ٪
٢٨٩	مياه مقطرة عطرية ، كحولات نباتات أو أزهار أو أثمار	٣٠ ٪
٢٩١	عطورات ماعدا صابون التزيين (التواليت) :	
	(ا) مساحيق ومعاجين وسوائل تنظيف الأسنان	٢٠ ٪
	(ب) غيرها	٤٠ ٪
٢٩٢	صابون تواليت ، صابون عطرى بما فى ذلك الصابون الذى قاعدته الكحول	٣٠ ٪
٣٣٩	جلود من جميع الأنواع مطلية بالبرونز أو مذهبة أو مفضضة أو ملونة أو كان عليها رسوم أو زخارف بارزة وما شابه	٣٠ ٪
٣٤٠	جلود مصبوغة أو ممركشة (ماروكان)	٣٠ ٪
٣٤٦	قفازات من جلد	٣٠ ٪
٣٥٣	حقائب ، أكياس نقود ، أكياس سفر ، علب للبرانيط أو للأجهزة الفوتوغرافية أو لأسلحة الصيد أو للآلات الموسيقية وما شابه	٣٠ ٪
٣٥٤	جميع الأصناف الأخرى الناتجة من صناعة الجلود الممركشة (ماروكان)	٣٠ ٪
٣٦٠	فراء مشغولة أو جاهزة	٤٠ ٪

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
٤٠٩	أبواب وشبابيك وستائر من خشب (حصيرة) ودرف بضلعات ودرف سد منطوية واستورات خشب وتجليدات وقطع من مصنوعات النجارة مجمعة أو غير مجمعة وسواء أكانت جميع هذه الأصناف بحدايد أو بدونها	٣٠ ٪
٤١٢	خردوات من خشب : أدوات منزلية وجميع أصناف الخردوات الأخرى المصنوعة من خشب	٣٠ ٪
٤١٣	علب مجوهرات ومصوغات وعلب عادية وصوانى وبارافانات من خشب مورنش أو مطلى بالك ، كل ذلك من طراز صينى أو يابانى	٣٠ ٪
٤١٤	خراطة من خشب ، أصناف من خشب منقوش لم تذكر فى موضع آخر	٣٠ ٪
٤١٥ ب	أثاث خشب	٤٠ ٪
٤٤٩	ورق موبيليا أو ورق حائط	٣٠ ٪
٤٥٥	ظروف للخطابات أو للمراسلات من جميع الأحجام ، ورق للخطابات والكرتات للمراسلات مستوردة مع ظروفها فى علب أو ظروف الخ ... جميعها من ورق أو كرتون	٣٠ ٪
٤٥٦	ورق دانتلا وورق تطريز ولو مطبوعاً	٣٠ ٪
٤٥٨ ج	علب بأنواعها من ورق أو كرتون بطبع أو تصوير أو بدونهما ومزينة كلها أو بعضها بجلد أو عاج	

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
	أو صدف أو حجارة أو بسليويد أو مواد مرنة أو بقماش أو بغيره	٣٠ ٪
٤٦٤	جميع مصنوعات الورق أو الكرتون التى لم تذكر ولم يشتمل عليها موضع آخر (١)	٣٠ ٪
٤٦٩ أ ـ ج ـ د	ورق رسومات جرافير وشبهها وفوتوغرافير وفوتوكلوغرافى وما شابه ورسومات منقوشة بالضغط أو مطبوعة بالحجر ورسومات بألوان متعددة (كروموس) وصور طبع على ورق أفرخ وسائر أصناف صناعة الصور بما فى ذلك النتائج ومشتملات مجاميع الصور الفوتوغرافية وكذا الكارت بوستال المصور	٣٠ ٪
٤٧٨ أ	خيوط من حرير طبيعى مهيأة للبيع بالتجزئة (٢)	٤٠ ٪
٤٧٩	أصناف من حرير طبيعى ومشاقته وزغباره صرف (٣)	٤٠ ٪
٤٧٩ مكرر	أصناف من حرير طبيعى ومشاقته وزغباره مخلوطة بحرير صناعى تبلغ فيها نسبة الحرير الطبيعى : (ا) أكثر من ١٥ ٪ (ب) ١٥ ٪ أو أقل (٤)	

(١) تستثنى من ذلك اللوحات للمدارس والاردواز الصناعى .

(٢) يستثنى من ذلك خيوط الجراحة .

(٣) يستثنى من ذلك قماش المناخل (بند ٤٧٩ — ٨) .

(٤) تستثنى من ذلك الأقمشة بما فيها القطيفة والبيلوش .

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
٤٧٩ ثالث أ	أصناف من حرير طبيعى ومشاقته وزغباره مخلوطة بمواد نسيج أخرى (غير الحرير الصناعى) تبلغ فيها نسبة الحرير الطبيعى أكثر من ١٠ ٪	٤٠ ٪
٤٧٩ رابع من ١ إلى ٧	أصناف حرير صناعى صرف	٣٠ ٪
٤٧٩ خامس	أصناف حرير صناعى مخلوطة بمواد نسج أخرى غير الحرير الطبيعى تبلغ نسبة الحرير الصناعى فيها أكثر من ١٠ ٪ (١)	٣٠ ٪
٤٨٦ أ إلى هـ	أصناف من صوف أو من أوبار مماثلة للصوف	٣٠ ٪
٤٨٧ أ	سجاجيد صوف بعقدة مربوطة أو ملفوفة من جميع الموارد بما فى ذلك السجاجيد التقليدية	٣٠ ٪
٤٩٩ ب-ج-د-و	أصناف من قطن	٣٠ ٪
٥٣٦	أصناف شغل السنارة من حرير طبيعى أو مشاقته أو من فضلات مشاقته صرفاً كانت أو خليطا منها أو مخلوطة بمواد نسيج أخرى أو بخيوط كاوتشوك وسواء أكان أم لم يكن بها معدن تزيد نسبة الحرير الطبيعى فيها ١٠ ٪	٤٠ ٪
٥٣٦ مكرر أ	أصناف شغل السنارة من حرير صناعى صرف كان أو مخلوطا بمواد نسيج أخرى (غير الحرير الطبيعى) أو بخيوط كاوتشوك ، وسواء أكان	

(١) تستثنى من ذلك الأقمشة بما فيها القطيفة والبيلوش .

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
	أم لم يكن بها معدن بما فى ذلك ورق السليلوز والتكستيلوز والمواد المماثلة تبلغ نسبة الحرير الصناعى فيها أكثر من ١٠ ٪	٣٠ ٪
٥٤٠	ملابس وأجزاء الملابس	٣٠ ٪
٥٤١	بياضات وأجزاء بياضات (ملابس)	٣٠ ٪
٥٤٢	بياضات وأجزاء بياضات للمائدة أو للمطبخ أو للفراش أو للتواليت	٣٠ ٪
٥٤٤	جميع الأصناف الأخرى المخيطة أو الجاهزة	٣٠ ٪
٥٤٦	أحذية	٣٠ ٪
٥٥٠ – ٥٥١	برانيط للسيدات	٣٠ ٪
٥٥٦ إلى ٥٦٢	ريش زينة مجهز وأصناف من ريش ، أزهار اصطناعية وأصناف أخرى لمودات البرانيط ومراوح	٣٠ ٪
٥٧٩	تماثيل نصفية وتماثيل كاملة ودمى كبيرة وصغيرة وكذا الأشياء المعدة للزينة أو للأثاث أو للمكاتب ملونة كانت أو غير ملونة من جبس أو رخام أو مرمر أو من أحجار أخرى أو من أسمنت	٤٠ ٪
٥٩١	لآلىء وأزهار اصطناعية وأكاليل وأصناف مماثلة من فخار أو قيشانى أو صينى	٣٠ ٪
٥٩٣	تماثيل نصفية وتماثيل ، وتماثيل صغيرة ودمى صغيرة وكبيرة وأصناف مستظرفة وجميع أشياء الزينة والأثاث والأرفف والمكاتب من طين محروق وصلصال أو فخار أو مايوليك أو من صينى أو باريان أو بسكويت وما شابه	٤٠ ٪

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
٥٩٣ ب ٣	مصنوعات من صينى مزخرفة بألوان متعددة أو بذهب بما فى ذلك البار بان والبسكويت	٤٠ ٪
٥٩٨	مرايا مبروزة	٣٠ ٪
٦١١ ب	أصناف من منتجات صناعة الأقداح وجميع قطع طواقم السفرة أو التواليت من زجاج أو كريستال ولو كان لها لوازم أو تركيبات من معدن أو من مواد أخرى (١)	٣٠ ٪
٦١٧ ب ـ ج	خرز ومصنوعات مزججة	٣٠ ٪
٦١٨	أحجار للحلى (أحجار كاذبة) منحوتة كانت أو مشكلة بقوالب ولكن غير مركبة	٣٠ ٪
٦٢٠	ثريات من زجاج أو بلاور وأجزاؤها	٣٠ ٪
٦٢٥	أحجار كريمة خام أو مشغولة غير مركبة (٢)	٣٠ ٪
٦٢٦	أحجار نصف كريمة بما فى ذلك الأحجار التركيبية خاما كانت أو مشغولة ولكن غير مركبة	٣٠ ٪
٦٢٧	مصنوعات الصياغة من فضة أو ذهب أو بلاتين	٣٠ ٪
٦٢٧ مكرر	مصنوعات الصياغة وجميع المصنوعات من معدن عادى المذهبة أو المفضضة والأصناف المصنوعة من معدن عادى أو أية مادة أخرى المطعمة أو المسكوة أو بداير من معدن ثمين	٤٠ ٪
٦٢٨	حلى ومجوهرات	٣٠ ٪

(١) تستثنى من ذلك مراضع من الزجاج للأطفال .

(٢) يستثنى من ذلك مسحوق الماس والماس للاستعمالات الصناعية .

بند التعريفة	بيان الأصناف	بالقيمة وحدة التحصيل
٦٧٣	أسرة وطاولات ومقاعد وموبيليات أخرى من حديد أو صلب (١)	٣٠ ٪
٦٩٩ أ	أسرة وأثاث من نحاس	٣٠ ٪
٧٠٥ أ	أسرة وأثاث من نيكل أو مطلية به	٣٠ ٪
٧٥٠ مكرر	تماثيل نصفية وتماثيل ، وتماثيل صغيرة ودمى صغيرة وكبيرة وأشياء لتزيين داخلية المنازل والأثاث والأرفف والمكاتب سواء أكانت بأجهزة للانارة أو بدونها	٤٠ ٪
٧٥١	أجهزة للتنوير وأصناف صناعة اللامبات والنجف	٣٠ ٪
٧٨٨	أدوات التدفئة الكهربائية وأجهزة كهربائية وفنية كهربائية للاستعمال المنزلى	٣٠ ٪
٨٠٤ ب	سيارات لنقل الأشخاص	٣٠ ٪
٨٣٣	أجهزة فوتوغرافية وسينمائية قابلة للحمل	٣٠ ٪
٨٤١ إلى ٨٤٣	ساعات من ذهب أو من بلاتين	٣٠ ٪
٨٤٤	ظروف ساعات وشنابر ظروف ساعات من ذهب أو من بلاتين	٣٠ ٪
٨٥٢ إلى ٨٦٣	آلات موسيقية	٣٠ ٪
٨٧٠ أ	خراطيش للصيد	٣٠ ٪
٨٧٨ ب	فرش فاخرة	٣٠ ٪
٨٨١	لعب أطفال	٣٠ ٪
٨٨٢	لعب مجتمعات	٣٠ ٪
٨٨٣	أشياء للمهرجانات	٣٠ ٪

(١) تستثنى من ذلك المقاعد لطب الأسنان .

بند التعريفة	بيان الأصناف	وحدة التحصيل بالقيمة
٨٨٤	أصناف ولوازم لشجرة عيد الميلاد	٣٠ ٪
٨٨٦	أصناف من معدن عادى مخصصة للزينة أو للاستعمال الشخصى	٤٠ ٪
٨٨٧	أزرار	٣٠ ٪
٨٨٩	أيدى ريش كتابة بخزانة وأقلام حبر (ستيلو جراف) وخزانات رصاص أقلام وأيدى أقلام رصاص وقطع منفصلة لكل هذه الأشياء	٣٠ ٪
٨٩٠	غلايين للتدخين وأغمادها	٤٠ ٪
٨٩١	مباسم وأغمادها	٤٠ ٪
٨٩٤ إلى ٨٩٦	تحف فنية وتحف للمجموعات	٤٠ ٪

ضرائب

قانون رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٥٣ (١)

باتخاذ بعض التدابير الضريبية لدعم الإقتصاد القومى وتنميته

باسم الأمة المصريه

رئيس الجمهورية

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يجوز أن تعفى من أداء الضرائب . وفقاً للشروط والأوضاع وفى

(١) الوقائع المصرية العدد ٧١ مكرر غير اعتيادى فى ٣/٩/٩٥٣ .

الحدود المبينة فى هذا القانون . شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم التى تؤسس بعد تاريخ العمل بهذا القانون ويكون غرضها إنشاء واستغلال مشروع جديد لازم لدعم الإقتصاد القومى وتنميته ، سواء كان ذلك عن طريق الصناعة أو التعدين أو القوى المحركة أو الفنادق أو استصلاح الأراضى البور .

مادة ٢ — يجوز أن يشمل هذا الإعفاء شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم القائمة وقت العمل بهذا القانون إذا استحدثت عن طريق زيادة رأس مالها باكتتاب نقدى جديد إنشاءات يكون الغرض منها ما هو منصوص عليه فى المادة السابقة .

مادة ٣ — يتناول الإعفاء المنصوص عليه فى المادة الأولى الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية المقررة بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ المشار إليه والضريبة على القيم المنقولة المنصوص عليها فى الفقرة الأولى من المادة الأولى وفى المادة الحادية عشرة من القانون المذكور .

ويسرى هذا الإعفاء لمدة سبع سنوات تبدأ من تاريخ صدور مرسوم الشركة المساهمة أو من تاريخ اتمام إجراءات شهر شركة التوصية بالأسهم .

مادة ٤ — يتناول الإعفاء المنصوص عليه فى المادة الثانية الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية والضريبة على القيم المنقولة المشار إليهما فى الفقرة الأولى من المادة الثالثة من هذا القانون وذلك بنسبة مقدار الزيادة المدفوعة فى رأس المال إلى مجموع رأس المال المدفوع .

ويسرى هذا الإعفاء لمدة خمس سنوات تبدأ بعد مضى سنتين من تاريخ دفع قيمة الاكتتاب الجديد بزيادة رأس المال .

مادة ٥ — يجوز أن تعفى شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم التى يكون نشاطها الرئيسى فى الصناعة أو التعدين أو القوى المحركة أو الفنادق أو استصلاح الأراضى البور من أداء نصف الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية التى تستحق الأداء وفقاً لأحكام القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ المشار إليه على أرباحها السنوية

غير الموزعة وذلك ابتداء من السنة المالية التى تختتم من تاريخ العمل بهذا القانون .

مادة ٦ — يكون الإعفاء من أداء الضريبة المشار إليها فى المواد السابقة بقرار من وزير المالية والإقتصاد بناء على توصية من اللجنة المنصوص عليها فى المادة الثامنة.

مادة ٧ — الاعفاءات المنصوص عليها بهذا القانون لا تمتد إلى الضريبة العامة على الإيراد المقررة بالقانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٤٩ المشار إليها .

مادة ٨ — تنشأ بوزارة المالية والإقتصاد لجنة تمثل فيهـــا وزارة التجارة والصناعة والمجلس الدائم لتنمية الإقتصاد القومى ويصدر بتشكيلها وينظم أعمالها قرار من مجلس الوزراء وتختص هذه اللجنة بما يأتى : —

(١) الموافقة على اعتبار مشروع الشركة جـديداً ولازماً لدعم الإقتصاد القومى وتنميته .

(٢) اعتماد أنواع الصناعة أو التعدين أو القوى المحركة أو الفنادق أو استصلاح الأراضى البور المشار إليها فى هذا القانون .

(٣) الموافقة على الانشاءات المستحدثة المشار إليها فى المادة الثانية .

(٤) التوصية بالاعفاء من أداء الضرائب بعد التثبت من استبقاء الشروط المنصوص عليها فى هذا القانون .

مادة ٩ — لوزير المالية والإقتصاد بعد أخذ رأى اللجنة المنصوص عليها فى المادة السابقة أن يسقط الاعفاء السابق منحه لأية شركة تـكون قد أخلت بأحكام هذا القانون .

مادة ١٠ — قرارات وزير المالية والإقتصاد الصادرة وفقاً لأحكام هذا القانون تـكون نهائية ولا يجوز الطعن فيها لأى سبب من الأسباب .

مادة ١١ — على من يريد الانتفاع بأحكام هذا القانون أن يقدم للجنة المنصوص عليها فى المادة الثامنة طلباً بالاعفاء وفقاً للشروط والأوضاع التى تحدد بقرار من وزير المالية والاقتصاد .

وعلى اللجنة أن تبدى رأيها فى شأنه خلال أربعة أشهر من تقديمه .

مادة ١٢ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ، ولوزير المالية والإقتصاد إصدار القرارات اللازمة لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

قطن

قانون رقم ٣٤٨ لسنة ١٩٥٣

بتعديل بعض مواد القانون رقم ٣٠٩ لسنة ١٩٥١ بفرض ضريبة لتمويل الدعاية للقطن المصرى(١)

باسم الأمة المصرية

رئيس الجمهورية

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ — يستبدل بالفقرة الأولى من المادة الأولى والفقرة الأولى من المادة الثانية والمادة الخامسة من القانون رقم ٣٠٩ لسنة ١٩٥١ المشار إليه النصوص الآتية :

« مادة ١ — (فقرة أولى) — تفرض ضريبة قدرها :

١٠ مليمات عن كل قنطار من القطن يتم حلجه

١٠ « « « « « « « يتم كبسه كبساً بخارياً

١٠ « « « « « « « يتم تصديره بخارياً

« مادة ٢ — (فقرة أولى) — على أصحاب المحالج والمكابس أن يحصلوا هذه

---

(١) الوقائع المصرية — العدد ٥٩ مكرر « غير اعتيادى » فى ٢٢ يوليه سنة ١٩٥٣

الضريبة ويوردوها لحساب وزارة المالية والإقتصاد (لجنة الدعاية للقطن) خلال الأسبوع الأول من كل شهر » .

« مادة ٥ — يكون لمدير عام مصلحة القطن ووكيله والمراقب العام ومندوبى الحكومة لدى بورصتى العقود والبضاعة الحاضرة ومساعديهم ومدير قسم مراقبة أصناف القطن ومنع الخلط ووكيله والمفتشين ووكلائهم والفرازين ومساعديهم صفة مأمورى الضبط القضائى لإثبات الجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون » .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والاقتصاد والعدل كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ولوزير المالية والاقتصاد اصدار القرارات اللازمة لتنفيذه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .